الآثار المترتبة على عملية النزوح الداخلي(مستل)

أ.م.د. سلوى أحمد ميدان شيماء جمال
جامعة كركوك/كلية القانون والعلوم السياسية

IMPLICATIONS OF INTERNAL DISPLACEMENT

Assist. Prof. Dr. Salwa Ahmed Medan
Shima Jamal
Kirkuk University / College of Law and Political Science

المقـــدمـــة

إن ظاهرة النزوح أو التشريد الداخلي من الظواهر الإنسانية القديمة التي عانت منها البشرية وعلى مر السنين، فما من حضارة أو دولة الا تعرض بعض أو اغلب سكانها للنزوح والهجرة من ثم الانتقال الى اماكن أخرى سواء كانت داخل حدود الدولة أو خارجها .

وكثيراً ما تتعدد الأسباب التي تؤدي الى هذه الظاهرة فقد يعزى الى الكوارث التي من صنع الإنسان كالنزاعات المسلحة التي ازدادت في الوقت الحاضر واخذت اشكالاً مختلفة زيادة على حالات التوترات والاضطرابات الداخلية التي كثيراً ما تشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لحقوق الإنسان أو قد تكون الكوارث خارج عن إرادة الإنسان أي الكوارث التي هي من صنع الطبيعة كالزلازل والفيضانات من مسببات اقتلاع السكان المدنيين عن بيئاتهم ومناطقهم للبحث عن مكان امن في مناطق أخرى داخل حدود الدولة .

وتفاقمت مشكلة النزوح الداخلي في عصرنا الحالي في كثير من دول العالم لاسيما دول الشرق الأوسط مثل فلسطين وسوريا واليمن إذ أصبح سكانها المدنيين

ضحايا لهذه الظاهرة وتعرضوا لأبشع عمليات القتل الوحشية والتعذيب والمعاملة المهينة والاغتصاب والاعتقالات وتفريق الاسرة الواحدة وتشتتهم اثناء فترة التنقل الامر الذي استوجب تدخل المجتمع الدولي لحماية فئة النازحين، فأصبحت الظاهرة من المشاكل القانونية التي تحتاج الى المزيد من الاهتمام والرعاية فعلى الصعيد الوطني تقع حماية النازحين بالدرجة الأولى على عاتق حكوماتهم لكون هذه الفئة لم تعبر الحدود الدولية لدولتها ومن ثم بقيت محتفظة بجنسيتها التي تعد رابطة قانونية وسياسية بين الفرد والدولة، ومن ثم التمتع بكافة الحقوق الدستورية والقانونية وفي حالة عجز الحكومة عن حماية النازحين يظهر دور المجتمع الدولي، الامر الذي حدا بالأمين العام للأمم المتحدة في عام ١٩٩٢ بتعين ممثل لتعريف المجتمع الدولي بفئة الأشخاص النازحين قسراً داخل دولهم وبيان المشاكل التي يعانونها ومدى حاجتهم للحماية والمساعدة اكثر من فئات المجتمع الأخرى فوضعت المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي كاطار قانوني دولي يوفر ضمانة حقيقية لهذه الفئة ان طبقت تطبيقاً صحيحاً يتناسب مع الواقع ولا يحتمل الحماية بوجود ضمانات مالم توجد جهات تحرص على تطبيقها وتنفيذها .

وخير مثال على النزوح القديم والمعاصر والحديث هو العراق؛ لكونه مر بعدة مراحل إذ شكلت هذه الظاهرة مرض العصر واشدها قسوة كانت نزوح العراقيين عام ٢٠١٤ وما بعدها وما رافق ذلك من انتهاكات للحق في الحياة والسلامة البدنية والكرامة والتعليم والنقل والملكية ....، فتعرض السكان لموجات نزوح لأسباب كثيرة أهمها الأسباب الأمنية والعسكرية والسياسية والاقتصادية والقتل والتهديد والخطف وانتشار العمليات الإرهابية والعنف بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في ٢٠٠٣ ومن ثم سيطرة الكيان الإرهابي داعش على بعض المناطق والمحافظات العراقية في الآونة الأخيرة مما زاد الأوضاع سوءً .

اولاً: أهمية الدراسة

تظهر أهمية دراسة موضوع البحث في:

١- تفاقم ظاهرة النزوح الداخلي وفي اغلب انحاء العالم خصوصاً في العراق وسوريا واليمن وغيرها من دول العالم العربي .

٢- جسامة الآثار التي نجم عن عملية النزوح الداخلي للسكان بحيث تنتهك فيه كل الحقوق والحريات الاساسية للإنسان وفقدانه ابسط مقومات الحياة الضرورية للعيش بسلام والأمان.

ثانياً: فرضية الدراسة

تفترض الدراسة ضرورة معرفة العلاقة بين ظاهرة النزوح الداخلي والاثار التي تترتب على نزوح السكان، إذ كلما تعرض الشخص الى انتهاك أو اهدار لحقوقه وحرياته الاساسية والاعتداء والقتل والاهانة كلما زادت ظاهرة نزوحه الى خارج منطقته الاصلية الى مناطق أخرى أو محافظات اخرى بحثاً عن الامن والأمان .

ثالثاً: اهداف الدراسة

تهدف الدراسة الى بيان مفهوم الاشخاص النازحين والجهود الدولية التي بذلت في ايراد مفهوم عام بحيث تشمل كل الخصائص والعناصر الواجب توافرها في الشخص ليطلق عليه مفهوم النازح كما يهدف الدارسة الى بيان الاثار التي تنجم عن عملية النزوح الداخلي ومدى تأثيرها على الشخص النازح والمجتمع الدولي والدولة التي تشهد ظاهرة النزوح لسكانها في ان واحد .

خامساً: منهجية الدراسة

اعتمدنا في دراستنا على المنهج التحليلي في المواضيع التي تتطلب تحليل نصوص واحكام التشريعات الدولية والوطنية .

سادساً: هيكلية الدراسة

لأجل الوقوف على الموضوع بشكل دقيق قسمنا موضوع البحث الى مبحثان نتناول في المبحث الاول مفهوم الأشخاص النازحين في لغة واصطلاح وذلك في

المطلب الاول، اما المطلب الثاني فنوضح الجهود الدولية التي بذلت في ايراد مفهوم للأشخاص النازحين وبيان شروط الواجب توافرها في الشخص ليطلق عليه مفهوم النازح اما في المبحث الثاني فجاء تحت عنوان الآثار العامة للنزوح الداخلي والمتمثلة بالآثار الاقتصادية والاجتماعية والامنية والنفسية اما في المطلب الثاني فخصصنا للآثار النزوح على بعض فئات المجتمع كالنساء والاطفال .وانهينا الدراسة بخاتمة تتضمن اهم الاستنتاجات والمقترحات .

المبحث الاول

مدخل ممهد في ماهية الأشخاص النازحين داخلياً

شهد العالم منذ فجر التاريخ وحتى يومنا هذا الحروب والصراعات والنزاعات المسلحة، التي قد تكون بين الدول فيما بينها، أو بين جماعات مسلحة ضد النظام القائم بالحكم، ويتحول السكان المدنيون أثناء النزاعات المسلحة إلى أهداف مباشرة للعمليات العسكرية والقتل، ويتعرضون إلى أبشع ممارسات العنف والتعذيب، واحتجازهم كرهائن، وغيرها من أنواع الممارسات التي تؤدي إلى نشر الرعب والخوف والمعاناة.

وهذه الممارسات والانتهاكات لحقوقهم تجبرهم وترغمهم على النزوح عن أماكن أقامتهم المعتادة إلى مناطق أخرى بحثا عن ملاذاً آمن يحميهم من الموت والاضطهاد، أو قد تمارس ضدهم أعمال النقل والأبعاد القسري والترحيل من قبل اطراف النزاع.

ونظراً لزيادة ظاهرة التشريد الداخلي أو ما يسمى بالنزوح في عصرنا الحالي، فإن الأمر يقتضي منا فهم ماهية الأشخاص النازحين داخلياً، فإن دراستنا في هذا المبحث يركز على تعريف الأشخاص النازحين داخل دولهم، والتمييز بينهم وبين الفئات الأخرى المتشابهة نوعاً ما معهم، كل ذلك في مطلب مستقل وكالآتي:

المطلب الأول

مفهوم الأشخاص النازحين داخلياً

للوقوف على معنى مصطلح الأشخاص النازحين داخلياً لابد من تقسيم المطلب

هذا إلى فرعين، نبين في الفرع الأول تعريف الأشخاص النازحين داخلياً لغة وفي الفرع الثاني سنوضح تعريفهم اصطلاحاً ووفق التفصيل الآتي:

الفرع الأول: تعريف الأشخاص النازحين لغة

للوقوف على معاني النزوح (Displacement) والأشخاص النازحين لابد لنا من العودة إلى المعاجم والقواميس، إذ ورد مفهوم النزوح بمعنى نزح الشيء، ينزح نزحاً ونزوحاً: بعد شيء نزح، ونزوح نازح، أنشد الثعلب، أن المذلة منزل نزح عن دار قومك، فاتركي شيمتي ونزحت الدار فهي تنزح نزوحاً إذا بعدت وقوم منازيح، وجمع نزح، أنزاح ومالا ينزح لا ينفذ، ونزح القوم نزحت مياه آبارهم، ونزح الماء، وقد نزح بفلان إذ أبعده عن دياره ونزح به وأنزحه، وبلد نازح، ووصل نازح: بعيد وفي حديث سطيح عبد الميم جاء من بلا نزيح، أي بعيد فقيل بمعنى فاعل ونزح البئر إذا استقى ماؤها وبئر نزوحه قليلة الماء ورؤيا نزح والنزوح بالتحريك الجوهري وبئر أكثر ماؤها، ومن ينزح به، لابد يوماً يجيء به نعي أو بشير وأنت بمنتزح من كذا، أي يبعد عنه(١).

وقد ورد بأن النون والزاي والحاء كلمة تدل على بعد، نزحت الدار نزوحاً بعد، كما ورد في (المنجد في اللغة والأدب والعلوم) نزح: نزحُ نزحاً ونزوحاً ونزح البئر، قل ماؤها ونفذ، ونزح بفلان غاب عن دياره عينيه بعيدة نزح من دياره ابتعد عنها تنازح بعد النازح والنزيح البعيد النزح أنزاح ماء البئر نزح أكثر مائها، ويقال بمنزح هو أي على بعد منه المتنزحة، بعيدون عن أوطانهم(٢).

وترد كلمة النزوح (Displacement) في المعجم الإنكليزي بمعنى الانتقال وترك المكان المعتاد، وقد استعملت عبارة (internal displaces person) في القانون الدولي ومختصرها (IDOS) للإشارة إلى الأفراد الذين ينتقلون من مناطق إقامتهم الأصلية إلى مناطق أخرى داخل حدود الدولة بسبب النزاعات والحروب الأهلية

(١) ابن منظور، لسان العرب، ط٣، ج١٤، دار إحياء التراث العربي،، ١٩٩٩، ص١٠٣ – ١٠٤.
(٢) لويس معلوف، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، ط٢٥، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، آذار، ١٩٩٦، ص٨٠٠.

وانتهاك حقوقهم الرئيسة أو لحماية انفسهم من الكوارث الطبيعية[١].

الفرع الثاني: تعريف الأشخاص النازحين داخلياً اصطلاحاً

إنَّ القانون الدولي المعاصر بمصادره المختلفة لا يتضمن تعريف محدد للأشخاص النازحين داخلياً، وفي الواقع يعود غياب هذا التعريف إلى أنَّ المنظمات الدولية المعنية والمختصة بمسألة النزوح القسري اختلفت اختلافاً ملحوظ وبشكل كبير حول الضوابط والمعايير الواجب اتباعها وأخذها باهتمام عند تحديد فئة الأشخاص النازحين، وعلى الرغم من ذلك تضافرت الجهود الدولية والوطنية لوضع تعريف للأشخاص النازحين داخلياً، إلا أن وضع تعريف محدد للأشخاص النازحين قد ينتج عنه مخاطر مزدوجة، تتمثل في احتمال أن يكون واسعاً فيفضي ويمنح حماية للأشخاص لا يستحقونها، أو قد يكون التعريف ضيقاً فيبعد الأشخاص الذين هم بأمس الحاجة إلى تلك المساعدة والحماية[٢].

فالنزوح القسري: " إخراج شخص أو مجموعة من الأشخاص من مناطق سكناهم وإقامتهم المعتادة لأغراض سياسية، أو طائفية، أو عرقية، أو أمنية وبدون وجه حق وبشكل غير قانوني"[٣]، وكذلك قيل " أنهم أشخاص أجبروا على النزوح عن ديارهم مع بقاءهم داخل حدود دولهم، ويتمثل الخصائص الرئيسة للنزوح الداخلي في طبيعته القسرية، إذ أنَّ السكان المشردين لا يعبرون الحدود الدولية المعترف بها لدولهم"[٤].

---

(١) خليل وهدان، الهجرة القسرية، مقال متاح على الموقع الإلكتروني www.http//pen-sy.com/d
تاريخ زيارة ٢٠١٦/١/٦

(٢) د. مالك منسي حسين، الحماية الدولية للمهجرين قسرياً داخل دولهم، دراسة في ضوء القانون الدولي الإنساني، بحث منشور في مجلة الحقوق، كلية القانون، الجامعة المستنصرية، ع١٥، مج٤، السنة السادسة، ٢٠١١، ب ص.

(٣) جواد كاظم البكري، ظاهرة الإرهاب إشكالية مفهوم بين الاعتبارات السياسية والتجاذبات الطائفية، بحث غير منشور مقدم إلى منظمة العمل الإسلامي، بابل، ٢٠٠٧، ص٢٤.

(٤) رسالة النزوح الداخلي مقالة متاحة على الموقع الإلكتروني:
www.http//doss.unocha.org/sites/douments/dominterna/disperesment.
تاريخ الزيارة٢٠١٦/١/٦

وعرف كذلك على انه: " حركة للفرد أو مجموعة من مكان إلى آخر داخل حدود الدولة"(١).

يتبين من هذا التعاريف أن النزوح ذو طبيعة قسرية ويتم رغماً عن إرادة الشخص النازح وبشكل إجباري واضطراري، وبسبب مؤثر خارجي ومهدد للحياة كالحرب، والقحط، والمجاعة، والكوارث الطبيعية، أو أسباب أخرى تدفع الشخص إلى ترك مسكنه والتوجه إلى موقع آخر بحثاً أو طمعاً في النجاة والفرار من تلك الظروف، وعلى الرغم من أنَّه قرار صعب ومؤلم يكتنفه غموض حول ما سيحصل، أو ما يواجهه النازح من مصاعب وظروف.

في حين يرى البعض بأنَّ الأشخاص النازحين "هم الأشخاص الذين يهربون بسبب النزاع المسلح، والاضطرابات ولكنهم يبقون داخل بلدانهم ولم يعبروا الحدود الدولية لدولهم، وبهذا يتميز الأشخاص النازحين عن الأشخاص اللاجئين الذين يعبرون الحدود الدولية"(٢).

ويرى البعض الآخر" بأنَّهم الأشخاص الذين يهربون بسبب النزاعات والصراعات إلا أنَّ إقامتهم تكون داخل حدود بلدانهم"(٣)، كما قيل بأنَّهم " الأشخاص الذين اضطروا للفرار عن ديارهم ومساكنهم أثناء حرب الأهلية بصفة عامة، ولكنهم ضلوا داخل أوطانهم ولم يعبروا الحدود ولم يلتمسوا اللجوء في خارج البلاد"(٤).

أما النزوح الداخلي القسري: " فهو إخراج إجباري لشخص أو مجموعة أشخاص من منزلهم، وفي الغالب تكون نتيجة لنزاع مسلح أو كوارث طبيعية، أو انتهاكات

(١) عماد مطير خلف الشمري، حركات النزوح السكاني في العراق، بحث ومنشور في مجلة آداب الفراهيدي، العدد الخاص بالمؤتمر الخامس، ٢٠١٤، ص٥١٨.
(٢) د. علي زعلان نعمة، د. محمود خليل جعفر، القانون الدولي الإنساني، ط١، سيسبان للنشر، ٢٠١٥، ص٧١.
(٣) د. عمر سعد الله، تطور تدوين القانون الدولي الإنساني، دار الغرب الإسلامية، بيروت – لبنان، ١٩٩٧، ص١٧٨.
(٤) عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤، ص٢١٤.

جسيمة لحقوق الإنسان والعنف[١].

فيعرف النازح بأنَّه " الشخص الذي أكره على الهرب أو على ترك منزله أو مكان إقامته العادية، أو أضطر إلى ذلك سعياً لتفادي آثار النزاع المسلح، أو حالات العنف، أو الكوارث الطبيعية التي من صنع الإنسان والذي لم يعبر الحدود الدولية لدولته المعترف بها"[٢].

نلاحظ بأنّ هذه التعاريف أغلبها تشترك بإرادة الشخص النازح والانتقال ضمن حدود الدولة، ولا يوجد نازح خارجي بالأساس، إذ يتحول في هذه الحالة ليصبح لاجئ وفق المادة (١) من اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١، فعليه سنحاول بيان المحاولات التي ظهرت والجهود التي بذلت في تحديد ماهية النازحين سواء التعريفات التي ضيقت من مفهومه أو تلك التي وسعت من مفهومه ليشمل جميع فئات الأشخاص المشردين داخل أوطانهم، مع الإشارة إلى أنَّه لم يرد أية تعريف خاص بهم كما ذكرنا والمعمول به على المستوى الدولي العالمي والإقليمي للنازحين كونهم لا يشكلون موضوعاً لأية معاهدة دولية وربما السبب يعزى إلى بقاءهم داخل دولهم ومسؤولية حمايتهم تقع على دولهم .

المطلب الثاني

الجهود الدولية لوضع مفهوم للنازحين داخلياً

وفيه فرعان:

الفرع الاول: تعريف الأمين العام للأمم المتحدة للأشخاص النازحين

إنَّ المتتبع لقضية الأشخاص النازحين داخل بلدانهم، يرى بأنَّ اهتمام المجتمع الدولي بهذه القضية بدأت منذ عام ١٩٩٢ حينما طُرحت هذه القضية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، إذ قام الأمين العام للأمم المتحدة بإعداد

(١) عامر عباس زعير، النزوح الداخلي وآثاره على الاقتصاد العراقي، بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.http//momcl.gor-ialuserfiles تاريخ الزيارة ٢٠١٦/١/٩.
(٢) د. أبا بكر الشيخ، آليات حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة (التجربة السودانية)، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات العلمية، الرياض، ٢٠٠٩، ص١٧.

تقرير تحليلي عن الأشخاص المشردين قسرياً داخل دولهم، وذلك بناءً على طلب من لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومن رحمها ورد مفهوم الأشخاص النازحين (المشردين) داخل دولهم، فقد عرفت التقرير التحليلي للأشخاص النازحين قسرياً داخل دولهم: " بانَّهم الأشخاص الذين أجبروا على الفرار بأعداد كبيرة من مساكنهم على نحو مفاجئ وغير متوقع، نتيجة نزاع مسلح أو اضطرابات الداخلية، أو انتهاكات لحقوق الإنسان، أو الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، ومازالوا متواجدين داخل حدود دولهم"(١).

يتبين بأنَّ التعريف التي أورده الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الأشخاص المتواجدين يتطلب توافر مجموعة من الشروط لكي ينطبق على الشخص وصف النازح قسراً داخل دولته، وهذا ما أدى إلى تضييق مفهوم الأشخاص النازحين، إذ أنَّه يتطلب توافر شروط ويتمثل فيما يأتي:

اولا: الإكراه المفاجئ

اشترط هذا التعريف أن يكون فرار الشخص من منزله بشكل مفاجئ، واستخدام عبارة (الإجبار) لكي ينطبق عليه وصف النازح، ومن ثمَّ لا يندرج ضمن هذا الوصف الأشخاص الذين يغادرون منزلهم بشكل اختياري وإرادي، أي لا يدخل تحت هذا المفهوم الأشخاص المهاجرون لأسباب اقتصادية واجتماعية.

ويمكن أن نتساءل هنا ما المقصود بعبارة (الإجبار) الذي استخدمها الأمين العام للأمم المتحدة في تعريفه للأشخاص النازحين قسراً داخل دولهم؟ وهل أن الأشخاص الذين يغادرون منزلهم بالقوة والإجبار من قبل سلطات الدولة ينطبق عليهم وصف النازح الداخلي؟

إنَّ تعريف الأمين العام اشترط أن يكون الفرار من المنزل بشكل فجائي واضطراري

(١) المادة (١٧) من التقرير التحليلي للأشخاص النازحين قسرياً لعام ١٩٩٢، وللمزيد ينظر: شيماء هادي جعفر، الحماية القانونية للنازحين، دراسة تطبيقية على العراق، رسالة ماجستير كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠١٤، ص١٠.

وناشئ عن الظروف الطارئة والاستثنائية وحدها دون تدخل من قبل سلطات الدولة، كما أنه استخدم كلمة (الإجبار) وعبارة (الفرار من المسكن) بدلاً من كلمة مغادرة المنزل، وعنصر الإجبار يحمل معنى الخوف من البقاء في المنزل وسرعة الهروب لأخطار محدقة بهم، إذ أنَّ الأشخاص يسارعون بالهرب من منازلهم، ومن تلقاء أنفسهم هرباً وخوفاً من الموت والعواقب التي تصيبهم وتلحق بهم إذا لم يغادروا أماكنهم، فيكون هروبهم للنجاة بحياتهم من هول الكارثة(١).

إذ لا يشمل هذا التعريف الأشخاص الذين يتركون منازلهم بإراداتهم وينقلون إلى مكان آخر سواء كان داخل حدود الدولة أم خارجها، ولا يشمل هذا التعريف الأشخاص المرحلين الذين تقوم سلطات الدولة بترحيلهم من أماكن إقامتهم المعتادة إلى أماكن أخرى، واستناداً للظروف الاستثنائية، إذ أن الأمر لا يتعلق بالفرار المفاجئ من المسكن وإنما يكون عن طريق مغادرة المنزل بأمر صادر من قبل سلطات الدولة وبناءً على ترتيبات وإنذار مسبق، ويتم إعطاء فرصة أو وقت لترك المنزل، فالأمين العام قَصرَ التعريف على النازحين داخل دولهم ودون المرحلين من قبل سلطات الدولة، ويُعدّ هذا الأمر استبعاداً لطائفة من الحماية والمساعدة، فأطلق على تعريف الأمين العام (التعريف الضيق)(٢).

ثانياً: أن يكون الفرار بأعداد كبيرة

ووفقاً لهذا الشرط ولكي ينطبق على الشخص صفة النازح، فلابد أن يكون فراره من المنزل مع أعداد كبيرة من الأشخاص الفارين، ومن ثمَّ فإنَّ الفرار الفردي للشخص أو مع مجموعة قليلة من الأشخاص لا ينطبق عليهم وصف النازحين طبقاً لتعريف

(١) د. مالك منسي حسين، مرجع سابق، ب ص.

(٢) وقد اقترحت جمهورية مصر العربية شرط الفرار المفاجئ لاكتساب الشخص صفة النازح داخل دولته، وأن لا يكون المكان الذي فر إليه النازحون اتخذت فيه ترتيبات مسبقاً لاستقبالهم وضمان تمتعهم بالمستوى المعيشي، فإنَّ الاقتراح المصري لا ينطبق على حالات الترحيل القسري التي تقوم به سلطات الدولة ولا يطلق عليهم تسمية النازحين داخل بلدانهم للمزيد ينظر: د. محمد صافي يوسف، الحماية الدولية للمشردين قسريا داخل دولهم ،ط١،دار النهضة العربية ،قاهرة ،٢٠٠٤،ص١٧

الأمين العام للأمم المتحدة للأشخاص النازحين، والتعريف هذا يحرم الكثير من الأشخاص الفارين بأعداد صغيرة أو أفراداً من الحماية، ويعزى ذلك إلى عدم وجود معيار عددي يمكن الرجوع إليه لتحديد صفة النازح، إذ أنَّ التعريف لم يحدد العدد المطلوب حسابياً حتى يحقق شرط الفرار بأعداد كبيرة وهذا الشرط يضيق من مفهوم الأشخاص النازحين، إذ أن العبرة بالفرار وجود سبب للفرار وليس بالعدد.

ثالثاً: الطبيعة القسرية وغير الإرادية للنزوح

ذكر تعريف الأمين العام للأمم المتحدة أربعة أسباب للنزوح القسري الداخلي وهي: النزاع المسلح (Armed confiet) والاضطراب الداخلي (internal strife) والانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان والكوارث الطبيعية أو الكوارث التي من صنع الإنسان، وإنَّ هذه الأسباب تشترك في عنصر واحد، هو أنَّه لا يترك خيار أمام الشخص سوى النزوح ومغادرة المسكن، إذ ركز التعريف على مسببات النزوح الداخلي القسري، وذكرها على سبيل الحصر لا المثال، وهذا بحد ذاته يعد تقصير، فلم يدع مجالاً لأسباب أخرى ربما تستحدث في المستقبل وتجبر الناس على النزوح من ديارهم مثلاً .

رابعاً: بقاء الشخص النازح داخل إقليم دولته

اشترط تعريف الأمين العام لكي يكتسب الشخص صفة النازح، أن تكون حركته وانتقاله ضمن حدود وإقليم الدولة، ولا يعبر الحدود الدولية لدولته، وهذا الشرط يميز بين الأشخاص النازحين والأشخاص اللاجئين.

ويقصد بالبقاء داخل حدود الدولة أن يكون الانتقال الأشخاص الذين فروا من منازلهم فجأة أو بطريقة فجائية بعد إبلاغهم وتهديدهم في داخل حدود الدولة، وبذلك يكون للنازحين الحماية القانونية داخل دولهم وتقع مسؤولية حمايتهم على الدولة ويستحقون الحقوق كافة التي يتمتع بها الأفراد الآخرين(١).

(١) تقرير المنظمة الدولية للهجرة – العراق، النزوح الداخلي في العراق ومعوقات النزوح، كانون الأول، ٢٠١٣، ص١١.

ومن وجهة نظر الباحث أن هذا الشرط لا يضيق مفهوم الأشخاص النازحين ومن نطاق النزوح الداخلي مثل الشرط السابق، وإنما يضع فواصل بين الأشخاص النازحين والأشخاص اللاجئين، كما تتضح الالتزامات القانونية، أو أنَّ المسؤولية والحماية تقع على الدولة بالدرجة الأولى لحماية مواطنيها من النزوح وأثناء النزوح وتأهيلهم لما بعد النزوح .

الفرع الثاني: التعريف الوارد في المبادئ التوجيهية بشأن الأشخاص النازحين داخلياً

لقد بينا بأنَّ التعريف التي ورد ضمن التقرير التحليلي للأمين العام للأمم المتحدة ينطوي على شروط ضيقة لفئة الأشخاص النازحين، فقد تضمن عبارة (الفرار منها أعداد كبيرة) وعبارة (المفاجئة غير المتوقعة)إذا أنطوى على شروط وقتية وكمية، الأمر الذي أدى إلى جدل قانوني حول التعريف والبحث عن تعريف آخر للأشخاص النازحين داخل دولهم.

إذ عرّفت المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي الأشخاص النازحين داخلياً بأنَّهم "الأشخاص أو مجموعات الأشخاص الذين أجبروا أو اضطروا للهروب وترك ديارهم وأماكن إقامتهم المعتادة، وكنتيجة لنزاع مسلح وحالات العنف العام، أو انتهاكات لحقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية، أو من صنع الإنسان، ولكنهم لم يعبروا الحدود الدولية المعروفة لدولهم"[١]، فالتعريف التي أوردته المبادئ التوجيهية لم يحدد أسباب النزوح القسري بشكل حصري على ما ورد في تعريف الأمين العام للأمم المتحدة، كما واشترط لاكتساب الشخص صفة النازح أن تتوفر شروط وأسباب، وأن تكون هناك علاقة سببية تربط تلك الأسباب بالنزوح وتأتي في مقدمتها النزاعات المسلحة بأنواعها وانتهاكات حقوق الإنسان والكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان وأضاف إليها حالات العنف العام أو العنف المعمم وقد وردت هذه الأسباب على سبيل المثال لا الحصر.

(١) الفقرة (٢) من مقدمة المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي للعام ١٩٩٨ .

وإنَّ عبارة أماكن إقامتهم لا تشير إلى بيت أو مبنى بالضرورة، وإنما يمكن أن تدل على الأرض أو المكان التي تعيش فيها مجموعات من الناس بشكل مؤقت وغير دائمي، وتضطر إلى النزوح عند تحقيق إحدى أسباب النزوح كما في حالة البدو والرحل والرعاة والغجر .

ومن جانبا فإننا نتفق مع التعريف الذي أورته المبادئ التوجيهية، إذ أصبح التعريف أكثر انتشاراً وشيوعاً واستخداماً من قبل المنظمات الدولية والوكالات المهتمة بالأشخاص النازحين داخلياً، وعلى الرغم من أنها لم ترد في صورة اتفاقية دولية، إلا أنها أصبحت ذات صفة شبه ملزمة من قبل الدول، وذلك لكثرة التأكيد عليها من قبل مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة.

ومن جهة أخرى فإننا نختلف مع هذا التعريف بأنه لا يعدّ سوى تعريف وصفي أكثر مما هو قانوني، إذ أنَّه لم يحدد أية حقوق للأشخاص النازحين، إذ يجب أن يتمتع النازحون داخل بلدانهم بالحقوق كافة التي يتمتع بها باقي أفراد الشعب، كما أنَّ واضعي التعريف لم يحددوا مصطلح (الأشخاص أو مجموعات من الأشخاص)، وهل يقصد بها جميع الأشخاص الذين يغادرون منازلهم مدنيين كانوا أو مواطنين أو رعايا الدول وغيرها؟

لذا نرى إنَّ التعريف الوارد يشمل جميع الأشخاص الذين فروا من مساكنهم والأشخاص الذين غادروا بطريقة متوقعة بعد إبلاغهم من قبل سلطات الدولة بأمر ترحيل واستقبالهم في مكان آخر، وهذا يعني أنَّ التعريف لا يشمل الأشخاص النازحين الذيم فروا تحت وطأة إحدى أسباب النزوح الداخلي فقط، وإنما يتسع ليشمل الأشخاص المرحلين، وإن التعريف الوارد لم يضع شرط العدد لانطباق صفة النازح على الشخص، وإنما ترك الأمر لتقدير الدول والمنظمات الدولية مما يسمح للآراء والاعتبارات الشخصية بأن تؤدي دوراً كبيراً في هذه الناحية، على العكس من المنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة التي تطالب بضرورة الإبقاء على شرط الفرار بأعداد كبيرة، وذلك

كونها الطريقة الأكثر تأكيداً على المعاناة الإنسانية بضرورة تدخل المجتمع الدولي لتقديم المساعدة والحماية ولفت النظر إلى مأساتهم[١].

كما ترى لجنة الصليب الأحمر بأنَّ تعريف المبادئ التوجيهية للأشخاص النازحين مناسب لحمايهم، لكونه يعكس القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتتفق معه، وتنظر اللجنة إلى الأشخاص النازحين بعدّهم مدنيين أولاً وقبل كل شيء واستخدمت مصطلح الأشخاص النازحين وطبقت القانون الدولي الإنساني لحمايتهم[٢].

الفرع الثالث: التعريف الوارد في اتفاقية كيمبالا في إطار منظمة الاتحاد الأفريقي

يشهد التاريخ على معاناة الدول الأفريقية من مشكلة النزوح القسري لسكانها وبعضها لا تزال حتى يومنا هذا تعاني، لذا برزت الحاجة الماسة لدى الدول للتصدي لمسألة النزوح القسري ومحاولة الحد منها، فمنذ عام ١٩٦٩ بادرت (منظمة الوحدة الأفريقية) والمسمى حالياً بالاتحاد الأفريقي لحل مشكلة النزوح القسري وعلى مستوى القارة الأفريقية، فعقدت في ٢٢ – ٢٣/ أكتوبر في عام ٢٠٠٩ اتفاقية لحماية الأشخاص النازحين داخلياً ولتقديم إطار قانوني واستجابة لمتطلبات النازحين تحت مسمى (اتفاقية كيمبالا) [٣].

إنَّ واضعوا نصوص اتفاقية كيمبالا قد تعرضوا لتعريف الأشخاص النازحين بداية ثم عرضوا للحماية الواجب توافرها لهم، إذ عرف النازحين: " بأنهم الأشخاص أو المجموعات الذين اضطروا إلى الهروب أو مغادرة مساكنهم وأماكن إقامتهم المعتادة

(١) د. محمد صافي يوسف، مرجع سابق، ص٢١.
(٢) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الأشخاص النازحون داخلياً، ولاية ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مقال متاح على الموقع الإلكتروني: http//www.icvc.org تاريخ آخر زيارة ٢٠١٦/١/١٠.
(٣) اكيريه منى، كيفية إنجاح تطبيق اتفاقية كيمبالا في مساعدة النازحين داخلياً، الأمانة العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي، مؤسسات المشتتين والمواطنين الأفريقيين، أديس أبابا، أثيوبيا، ٢٠١٠، ص٧.

بصفة خاصة نتيجة أو بغية تفادي آثار النزاعات المسلحة وأعمال العنف والكوارث التي من صنع الإنسان والذين لم يعبروا الحدود الدولية المعترف بها دولياً"[١].

يتبين مما سبق بأنَّ اتفاقية كيمبالا هي أول اتفاقية إقليمية وصك قانوني ملزم وضعت لحماية ومساعدة الأشخاص النازحين داخلياً وبيان حقوقهم، وان التعريف الذي أوردته الاتفاقية للأشخاص النازحين هو نفس مضمون التعريف الوارد في المبادئ التوجيهية، وأصبحت إحدى المبادئ القانونية العامة في القانون الدولي والمعمول بها والمستخدم من قبل الوكالات والمنظمات الإنسانية المعنية بالأشخاص النازحين.

فضلاً عن ذلك ان التعريف أعلاه أخرج الكوارث الطبيعية من ضمن أسباب النزوح الداخلي القسري، إلا أنه على الدول الأعضاء الالتزام بتقديم المساعدة والحماية للنازحين من جراء الكوارث الطبيعية ومحاولة تفاديها من خلال ابتكار أجهزة إنذار مبكر والتأهب والاستعداد لمواجهة النزوح[٢].

أما عن النازحين العراقيين فقد شهد العراق موجات متعددة من النزوح والتهجير القسري خلال العقود الأربعة الماضية، وقد رافق موجات النزوح أعمال عنف وارهاب شهدتها أغلب محافظات العراق فاضطرت العوائل إلى الفرار والهروب من منازلهم وأراضيهم والتخلي عن ممتلكاتهم ودون الأخذ بنظر الاعتبار النتائج الوخيمة التي تترتب على النزوح والمخاطر التي يتعرضون لها[٣].

ولتزايد ظاهرة النزوح القسري للعراقيين في الآونة الأخيرة، وتدهور الأوضاع في البلاد بعد الاحتلال الأمريكي للعراق عام ٢٠٠٣ وتزايد أعداد المهجرين داخل دولة،

(١) المادة (١/ك) من اتفاقية كيمبالا (اتفاقية الاتحاد الأفريقي) لسنة ٢٠٠٩، لقد دخلت اتفاقية كيمبالا حيز التنفيذ والسريان بتاريخ ٦ كانون الأول عام ٢٠١٠، وعدّت إنجازاً كبيراً قامت بها الدول الأفريقية والناجمة عن عزمها =للتصدي لمشكلة النزوح القسري وذكرت الضمانات الرئيسة لحماية النازحين خلال فترة التشرد فضلاً عن ذكر أسباب التشرد، ووقعت ٣٩ دولة من الدول الأعضاء الأفريقي والبالغ عددهم ٥٤ دولة على اتفاقية كيمبالا وصدقت ٢٢ دولة عليها في ملحق، ينظر: د. عماد مطير خلف الشمري، مرجع سابق، ص٦٩.

(٢) المادتان (٣ /١ /ا) و (٤ /٢) من اتفاقية كيمبالا (اتفاقية الاتحاد الأفريقي) لعام ٢٠٠٩ .

(٣) د. عمار عيسى كريم، النازحون داخلياً في ضوء الحماية الدولية، دراسة تطبيقية على محافظة صلاح الدين، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع٣، مج٢، ٢٠٠٩، ص١٨٨.

الأمر الذي دفع البرلمان العراقي إلى سن قانون وزارة الهجرة والمهجرين رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩، إذ عرّف النازحين على أنَّهم " العراقيون الذين أكرهوا واضطروا للهروب من منازلهم وتركوا أماكن إقامتهم المعتادة داخل العراق لتجنب آثار النزاعات المسلحة أو حالات العنف العام أو انتهاك الحقوق الإنسانية أو كارثة طبيعية أو بفعل الإنسان أو تعسف السلطة أو بسبب المشاريع التطويرية والإنمائية"(١).

ويتبين من هذا التعريف ان له نطاق ضيق جداً، إذ انه حصر النزوح القسري بالنازحين العراقيين فقط، على عكس ما ورد في بعض الوثائق الدولية كاتفاقية كيمبالا فضلاً عن تعريف المبادئ التوجيهية للتشريد الداخلي، إذ تضمن المواطنين الأصليين والوطنيين وكذلك المواطنين المقيمين من غير الوطنيين أي أجانب، وذلك نظراً لاضطرار الكل للنزوح داخل الدولة عند تحقق إحدى مسببات النزوح(٢).

وبناءً على ذلك فقد عرفهم البعض على أنهم: " العراقيون الذين أجبروا واكرهوا للفرار من منازلهم وتركوا أماكن إقامتهم المعتادة داخل العراق ودون أن يعبروا حدود دولية لدولتهم، وذلك بحثاً للأمان ولتفادي آثار العمليات العسكرية وحالات العنف الطائفي والعنف العام وانتهاكات حقوق الإنسان"(٣).

ومن خلال التعاريف التي وردت بشأن الأشخاص النازحين داخلياً، نرى بأنَّ بعض التعاريف جاءت واسعة والبعض منها جاءت ضيقة، كما أن البعض منها حددت أسباب النزوح القسري بشكل حصري، في حين لم تحدد بعض منها ذلك بشكل حصري، وإنما تركت ذلك لظروف جديدة مستجدة تدفع بالأشخاص للنزوح عن ديارهم في المستقبل وبشكل اضطراري، ومن خلال هذا كله يمكن وضع تعريف قانوني

(١) المادة (١/٢) من قانون الهجرة والمهجرين العراقي رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩.
(٢) د. سلوى أحمد ميدان، د. فياض محمد عبد، الضمانات القانونية لحماية النازحين العراق انموذجاً، بحث مقدم ومشارك في المؤتمر الدولي المشترك بين الجامعة العراقية وجامعة كربلاء بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٦ ،ص٨ .
(٣) د. خالد حنتوش ساجت، ود. أحمد قاسم مفتي، أوضاع وحقوق المهجرين والعائدين في العراق، بحث منشور في مجلة العلوم الاجتماعية الصادرة عن جمعية علم الاجتماع، ع٦، ٢٠١٣، ص٤٩٦.

وإجرائي بشأن الأشخاص النازحين داخلياً على انهم أشخاص أو مجموعات من الأشخاص يجبرون على ترك مساكنهم ومناطقهم المستقرين فيها بصورة مشروعة والانتقال إلى أماكن أخرى بسبب الكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان، ويكون انتقالهم داخل حدود الدولة بحثاً عن الملاذ الامن والأمان .

ويمكن استخلاص خصائص النزوح القسري للسكان فيما يأتي:

١- أنَّه نزوح جماعي وليس فردي تشمل كل فئات عمرية، ولا تقتصر على فئة معينة دون غيرها، فلا توجد أي محددات عرقية أو أثنية.

٢- أنَّه نزوح إجباري واضطراري وليس اختيارية يرجع إلى ظروف طارئة وقاهرة وخارجة عن ارادة الشخص النازح وتأتي النزاعات المسلحة والعنف في مقدمة الأسباب.

٣- أنَّه نزوح فجائي وعشوائي غير منظم من قبل جهة ولا يوجد أي إنذار أو تخطيط مسبق له.

وإذا ما تساءلنا كيف يشعر النازحين تجاه مصطلح النازحين الذي يطلق عليهم؟

إنَّ غالبية الأشخاص النازحين يشعرون بأن تسمية (النازحين) لها دلالات سلبية عدة، فمن ناحية تميزهم كجماعة ضعيفة أو أدنى من سكان المجتمعات المضيفة، ولاسيّما عندما تطول فترة النزوح أكثر فإنَّ هذا المصطلح يقلل من فرص اندماجهم في المجتمعات المضيفة، في حالة عدم قدرتهم على العودة إلى ديارهم لأسباب عسكرية أو طائفية أو غيرها من أسباب، وإنَّ استمرار تسميتهم بالنازحين يعني بالنسبة لهم الإساءة والتهميش والعيش في ظروف غير ملائمة ودون المستوى المطلوب.

إلا أنَّ المنظمة الدولية للهجرة ترى بأنه لا إشكالية حول مصطلح النازحين الذي يطلق على الفارين لأسباب عسكرية أو طائفية وبصورة إجبارية، فإنَّها لا تعني الإساءة

لهم وإنما التمييز بينهم وبين العائلات الأخرى في المجتمعات المضيفة وذلك لتسهيل إيصال المساعدات الإنسانية لهم(١).

ومن وجهة نظر الباحث فإنَّ مصطلح الأشخاص النازحين له دلالات سلبية وإيجابية وربما يعد رمزاً للضعف ومن الأفضل الا يستعمل فيما بعد، مستقبلاً فالأولى أن يطلق عليهم مواطنين اعتياديين فقط، لأن المواطنة هي رابط سياسي وقانوني واساسي بين الفرد والدولة، إذ تبين الحقوق والواجبات لكل من الطرفين والمسؤوليات التي تربطهم بعضهم ببعض، ومن ثمَّ لهم حق التمتع بالحقوق كافة التي يمنحها لهم قانون دولتهم، اما الدلالة الإيجابية فتمثل تمييزهم عن المواطنين في المجتمعات المضيفة لأغراض إيصال المساعدات الإنسانية لهم من قبل المنظمات والجمعيات الإنسانية فالأفضل اذن اطلاق وصف ضحايا عمليات النزوح عليهم بدلاً من النازحين أو المهجرين داخلياً .

المبحث الثاني

الاثار المترتبة على النزوح

للنزوح اثاراً كبيراً على النازحين وعلى ممارسة حقوقهم وخلال فترة النزوح واثناء العودة الى مناطقهم الاصلية، ووفقاً للبيانات التي صدرت عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمنظمات الدولية المعنية بالأشخاص النازحين واللاجئين لذلك سنوضح اهم تلك الاثار في عدة فروع وكالاتي:

المطلب الأول

الاثار العامة للنزوح

وفيه فرعان:

الفرع الاول: الاثار الاقتصادية

للنزوح اثار اقتصادية عديدة يواجهها النازحين في رحلة نزوحهم، كما يعاني منها

(١) تقرير المنظمة الدولية للهجرة، مرجع سابق، ص٢٤.

دول الجوار المستضيفة وتتعلق تلك الاثار بالأعباء المالية، وأزمة السكن وانتشار البطالة والفقر وتدمير الزراعة وسنشير الى اهم تلك الاثار الاقتصادية ومنها .

اولاً: ازمة السكن

تأتي ازمة السكن في مقدمة الصعوبات التي تواجه النازحين، إذ ان اغلبهم لا يتمكنون من الحصول على السكن التي تتوافر فيه ابسط مقومات الحياة اللازمة للعيش الكريم، إذ بينت احدى الدراسات ان نسبة ٢٢% من النازحين يتمكنون من استئجار منازل وبأسعار مختلفة وفي المناطق الشعبية، وان نسبة ١٢% يلجؤون الى السكن في المباني المهجورة والحكومية التي تتعرض للتخريب والدمار، وان نسبة ١٠% يقطنون في بيوت طين يشيدونها بأنفسهم [١] .

ومن جانب اخر يؤدي النزوح الى انتشار الاحياء العشوائية أو ما يسمى بعشوائيات السكن، فالأشخاص النازحين من جراء الكوارث الطبيعية كالزلازل والاعاصير والتي تهدم بيوتهم، والنازحين جراء الحروب يجدون انفسهم بلا مأوى، فيتجهون الى بناء مساكن باستخدام المواد البسيطة كالأخشاب والطين [٢] .

وخير دليل على ذلك الأشخاص الذين نزحوا الى إقليم كوردستان بعد الاحتلال الأمريكي للعراق سنة ٢٠٠٣ إذ صدموا بالمبالغ المرتفعة للإيجارات في الوقت الذي كان من المؤمل على الوزارة المعنية توفير مخيمات لهم، الا ان ما تم تقديمه من الوزارة لم تسد الحاجة لا من حيث شروط السكن ولا من حيث عدد النازحين، فاضطر النازحين الى إنشاء وحدات سكنية عشوائية في المناطق الريفية[٣] .

والسكن العشوائي هو الإقامة غير القانونية في ممتلكات الغير سواء كان من قبل

(١) حسين كريم حمد الساعدي، التحليل المكاني للهجرة القسرية الوافدة الى مدينة الكوت، مجلة كلية التربية، مج٥، ع٩، ٢٠٠٩، ص٢٦٤ .

(٢) د. عماد مطير خلف الشمري، نزوح السكان، دراسة تفصيلية شاملة، ج٢، ط١، دار الصفاء، عمان ٢٠١٦، ص٢٨٥-٢٨٦ .

(٣) د. كريم محمد حمزة، التهجير القسري الداخلي في العراق - بحث مقدم للمساهمة في مشروع التنمية الوطني (بناء الإنسان العراقي) الفصل الخاص بالأمن الإنساني، بغداد، ٢٠٠٧، ص٢٢ .

الافراد أو الدولة، وفي أماكن غير مخصصة للسكن تشكل تلك الأنماط من التجمعات التي تلجا اليها الاسر ذات أصحاب الدخل المحدود والمنخفض ولا تنسجم مع النسيج العمراني للمجتمعات التي تنمو بداخلها وتكون مخالفة للقوانين [١]، واشارت الاحصائيات الى وجود ١٠٧ منطقة سكن عشوائي على مستوى محافظات سوريا وأصبحت مكاناً لإيواء النازحين الفارين من نيران النزاع المسلح والباحثين عن ملاذ امن لإيوائهم [٢]، وقد أصدرت منظمة العفو الدولية في ٢٠١٣ تقريراً خاصاً عن أوضاع النازحين السوريين في المخيمات والمناطق العشوائية والتي يعانون من مشكلة السكن ويضطرون الى النزوح والبحث عن السكن في كل مرة تصل نيران الحرب الى أماكن اقامتهم[٣].

في حين اتجهت العائلات النازحة في تسونامي في المحيط الهادي الى إنشاء وحدات سكنية نظراً لعدم استلامهم اية صكوك ومحررات خاصة بحق المتملك وبناءً على الاتفاقية التي ابرمت بين الحكومة المحلية ووكالات الإغاثة المسؤولة عن بناء مساكن للنازحين، فوجدت عائلات نفسها امام وعود كاذبة وبدون اي ضمانات تكفل لهم الحق في حصول على المنازل للسكن [٤] .

اما بالنسبة للنازحين العراقيين الغير قادرين على استئجار المنازل أو الإقامة لدى الأقارب نراهم يلجؤون الى السكن في المخيمات التي تعد من النواحي الثقافية والاجتماعية غير صالحة وملائمة لسكن العراقيين، لكونها ترغم ساكنيها على الاختلاط ولا تستطيع العوائل الاحتفاظ بخصوصيتها، فالتلاصق بين المخيمات يجعل ما يدور من احداث في احدى الخيام مشاعاً في الخيمة القريبة والمجاورة، وتنعدم خصوصية الافراد للالتزام والسكن في هذا النمط العشوائي، كما ازدادت الاحياء العشوائية في

(١) د. مصطفى محمد موسى، مرجع سابق ،ص١٨-١٩ .
(٢) براءة أسامة أبو كف، دراسة تحليلية للخصائص الاقتصادية والاجتماعية للأسر في مناطق السكن العشوائي بمنطقة اللاذقية، رسالة ماجستير في كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، ٢٠١٤، ص١٤ .
(٣) منظمة العفو الدولية، مجلة الموارد، مرجع سابق، ص٣٥ .
(٤) تود فاسيل، النزوح المطول، الهجرة القسرية، ع٣٣، أيلول مركز دراسات اللاجئين، ٢٠٠٩، ص٧ .

الآونة الأخيرة وذلك لتزايد اعداد الأشخاص النازحين، كما منعت بعض المحافظات العراقية دخول النازحين العراقيين الوافدين من المناطق التي احتلها تنظيم داعش في حزيران ٢٠١٤ بسبب ازمة السكن، في حين عزمت بعض المحافظات عن إيقاف استقبال للنازحين التي فاقت امكاناتها وقدراتها على توفير الخدمات والتي وصلت الى حد امتلاء الجوامع والمدارس والأماكن العامة .

وقد أعلنت محافظة كركوك عن عدم استقبال النازحين وتقييد دخولهم على الكفالات في المحافظة لزيادة الكثافة السكانية بسبب النزوح وعدم قدرتهم على توفير الخدمات [١] .

ثانياً: أزمة البطالة

يعاني الأشخاص النازحين من مشكلة البطالة والفقر بعد فقدان وظائفهم ومدخراتهم وممتلكاتهم، وفقدان البعض الاخر الوثائق الرسمية والتي يصعب معه الحصول على وظيفة أو عمل، ويختلف نسبة حصولهم على العمل والوظائف باختلاف المناطق التي ينزحون اليها في الوقت الذي أصبحت البطالة احدى افرازات الهجرة القسرية، بحيث يصبح الحصول على العمل شبة مستحيل وحلم الكثير من الشباب النازحين .

ففي العراق بينت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في عام ٢٠٠٦ ازدياد نسبة الفقر والبطالة بسبب تدهور الأوضاع الأمنية وانتشار العنف الطائفي الذي تسبب في نزوح السكان في ظل عجز الحكومة عن القيام بدورها في تحسين الأوضاع الأمنية والاقتصادية، وبلغ نسبة الفقر ٢٠% من عدد سكان العراق وأصبحت العوائل النازحة تعيش على دولار واحد في يوم واحد [٢]، وان نسبة ٥٠% من النازحين في كركوك يعانون من البطالة والنازحين الى إقليم كوردستان يواجهون صعوبة في اللغة والتفاهم،

(١) د. عماد مطير خلف الشمري، مرجع سابق، ص٢٨٥ .
(٢) د. فراس عباس البياتي، الحرب والسكان دراسة تحليلية لأبعاد الحرب ،ط١، دار غيداء، ٢٠١٣، ص١٣٣ .

وان نسبة ٦٢% من الموظفين النازحين لا يحصلون على الرواتب ومنح الرعاية الاجتماعية في مناطق نزوحهم [١]، في حين قامت عصابات داعش الإرهابية بعد فرض سيطرتها على محافظة نينوى بالاستيلاء على رواتب الموظفين والمدرسين والمعلمين وبالأخص الموظفين من معتنقي الديانة المسيحية والايزيدية، وعلى اثره امتنعت الحكومة عن دفع الرواتب خشية من الاستيلاء عليها مرة أخرى الى ان يتم التوصل الى اتفاق وصرفها في المناطق الامنة وفي محافظات أخرى مثل كركوك واربيل [٢] .

وفي السودان كانت نسبة البطالة في التسعينات ٥% وازدادت هذه النسبة بزيادة تدفق الأشخاص النازحين اليه ووصلت النسبة الى ١٧% في بداية عام ١٩٩٦، وانخفض عدد العاملين في السودان الى ٥،٧ مليون، وفي سوريا وصل معدل البطالة الى ١٤،٨ بسبب النزوح وترك العمال لأراضيهم الزراعية وأصبح نزوح السكان اهم اسباب انتشار البطالة في ٢٠١١ [٣] .

نرى بان هناك علاقة وثيقة بين نزوح السكان وانتشار البطالة، فكلما ازداد نزوح السكان ازداد فقدانهم ممتلكاتهم واراضيهم ومصادر رزقهم وتزداد نسبة انتشار البطالة ولاسيما في الدول التي تعاني من النزاعات والكوارث، وفي حالة عدم وجود توعية اجتماعية ودينية للنازحين يزداد تفاقم المشاكل ويظهر ميل النازحين لارتكاب الجرائم، فالبطالة لا تقتصر تأثيرها على الفرد فقط بل تتعداها الى المجتمع والدولة، فكثير ما تلجأ الاسر النازحة الى البحث عن العمل فتشتت وحدة العائلة، وعدم توفر فرص العمل للشباب النازحين ينعكس على الدولة من النواحي الاجتماعية والاقتصادية وتزداد نسبة التسول وارتكاب جرائم والسرقة وتتشوه صورة المجتمع وينتشر الفساد فيه، ، فضلاً عن شعور النازح بالفشل نتيجة حرمان والضغوط النفسية والتي تنعكس على العلاقة

(١) فالنر كالين، تقرير ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة (١٦) ،(A/hrc/16/43ladd.)، بتاريخ ١٦/ فبراير /٢٠١٠، ص٢٢ .

(٢) تقرير المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق، خلية الازمة عن الأوضاع الإنسانية التي شهدها العراق ما بين ١-٧ ولغاية ١٠-٩ /٢٠١٤، ص٤ .

(٣) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٢٨٩ .

الاسرية والمجتمع .

وبالنسبة للنازحين المتضررين من الكوارث الطبيعية فتختلف نسبة حصولهم أو استعادة وظائفهم المجتمعية باختلاف العمليات المقدمة لهم واختلاف العمليات الايوائية المقدمة لهم واختلاف الكوارث ودرجاتها ،فإصلاح الاضرار الناجمة عن الزلازل يستغرق وقت أطول من الاضرار الناجمة عن الفيضانات والاعاصير وبالتالي ينعكس الامر على مصدر دخل النازحين وبالأخص أصحاب الدخل المحدود المعتمدين على قوت يومهم [١] .

ثالثاً: تدمير الزراعة وارتفاع الأسعار

ان الأشخاص النازحين من المناطق الريفية يعتمدون بالدرجة الأولى على الزراعة وبصورة تقليدية، وان فقدان وخسارة أراضيهم مرتبط بظاهرة النزوح، وفقدانهم الأراضي تفقدهم القدرة والاعتماد على ذات من جهة وتتزايد الضغوط عليهم في المجتمعات المضيفة من جهة أخرى، لاسيما ان المزارعين يفتقرون الى المعرفة والمهارات لممارسة اعمال أخرى ذات خبرة وكفاءة .

وفي يوم١١-١٢ من تموز ٢٠١٣ قامت ميلشيات مسلحة بالقصف الكثيف على بعض القرى كالجف والشاخة في شرق قضاء المقدادية التابع لمحافظة ديالى، فاجبر أهالي القرى الى النزوح دون ان يتمكنوا من اصطحاب المواشي والممتلكات فدمرت الأراضي الزراعية، ووصفت هذه العملية بالتطهير العرقي بعد حرق المزارع من قبل

(١) إلى جانب البطالة يعد الفقر ظاهرة معقدة وذات ابعاد اقتصادية واجتماعية، وهناك علاقة وثيقة بين الفقر والنزوح ،فهما ظاهرتان مترابطتان فكلما عجز الفرد عن تلبية احتياجاته فكر في النزوح الى مكان اخرو ذلك في حالة الهجرة الطوعية، اما في حالة الهجرة القسرية فان النازح يفقد مصدر رزقه الذي يتعايش منه في موطنه وبذلك تنشأ ظاهرة الفقر والبطالة في المجتمعات التي تعاني من النزوح ولاسيما في الدول التي تعاني من الفقر وتدهور الأوضاع الاقتصادية السابقة على حالة النزوح وبذلك يشكل جمهور النازحين نسبة كبيرة من الفقراء د. مختار إبراهيم عجوبة، دور المنظمات والهيئات الحكومية والأهلية اثناء عمليات الايواء والأزمات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٦، ص٥، حلقة علمية عن أجهزة الدفاع المدني والحماية المدنية اثناء الكوارث الطبيعية ،٩-٢٠٠٩/٩/١٣ .

الميلشيات [١]، كما نزح اكثر من ٨٧٠٠٠٠ مواطن من المناطق الزراعية في بداية الموسم الزراعي في السودان نتيجة النزاع الذي تسبب في عرقلة الزراعة في البلاد، وقامت منظمة فاو بمساعدة ٥٤٠ اسرة نازحة وتقديم المساعدة والحماية للمناطق الزراعية الأخرى الاقل تضرراً وحماية الإنتاج الزراعي[٢] .

اما في العراق فاستمرار النزاع وانقطاع الطرق وتدمير الإنتاج الزراعي انعكس على حصول النازحين على المؤن الأساسية وارتفعت أسعار القمح والسكر بشكل كبير ولاسيما في الانبار، فلم يتكمن سوى ٩% من العوائل النازحة من الحصول على المؤن، في حين اعتمد الباقين على المساعدات الإنسانية المقدمة لهم وبعضهم الاخر لم يتمكن من الحصول على أية مساعدات [٣].

نستنتج مما تقدم بان نزوح السكان نتيجة الصراعات المسلحة والكوارث الطبيعية يؤدي الى ضرب الاقتصاد الوطني للدول التي تعتمد على الزراعة بشكل أساسي وعلى عمليات التصدير، ومن الطبيعي ان ترتفع الأسعار بسبب تدهور القطاعين الزراعي والاقتصادي وينعكس الامر على العوائل النازحة الفقيرة ذات الدخل المحدود، وهناك علاقة وثيقة بين الحروب الاهلية والنزوح وبين التدهور في القطاع الزراعي، فهجرة الايادي العاملة من المناطق الريفية تؤدي الى تعطيل الزراعة وتدني الإنتاج، وقد فشلت السودان في منح سلة غذائية لدول العالم وأصبحت بسبب النزوح تعتمد على المعونات الغذائية المقدمة من قبل الدول ومنظمات الإغاثة، وكذلك الامر في العراق تدمرت الزراعة وجرفت الأراضي وقل الإنتاج بسبب النزوح الهجرة وبعد سيطرة وحرق تنظيم داعش الكثير من القرى والأراضي الزراعية .

الفرع الثاني: الاثار الاجتماعية

إن المشاكل والاثار الاجتماعية التي تنجم عن النزوح تمتد لتشمل كل ما في قاموس

(١) التهجير القسري والقانون الدولي الإنساني، مقالة منشورة في جريدة الزمان الدولية الصادرة في لندن في ١٤ تموز ٢٠١٣ .
(٢) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٣٠٢ .
(٣) أزمة النزوح في العراق تقرير ٢٢/١ب/٢٠١٥، مرجع سابق، ص٤ .

العلوم الاجتماعية من الأمور السيئة على الفرد والمجتمع في ان واحد، كالترمل، والتيتم والجوع والاستغلال وتبرز تلك المشاكل لدى فئة الأطفال والنساء اكثر من باقي شرائح المجتمع .

إن انتشار العنصرية والطائفية في المناطق المستضيفة للنازحين تأتي في مقدمة الأثار الاجتماعية للنزوح، وان ظاهرة النزوح الداخلي في الدراسات السوسيولوجية تسمى بـ (التمركز الاثني) أو اغلاق الجماعة الاثنية، وبذلك يساهم النزوح في توزيع العوائل النازحة بحسب الانتماءات الدينية والعشائرية عن الجماعات الأخرى وبالتالي تقل فرص التعايش السلمي وتزداد حد التوتر والصراع[١] .

وتتحطم الكثير من العلاقات الاجتماعية ويظهر التفكك الاجتماعي داخل المجتمع الواحد وينشأ نوع من التصادم بين القيم والعادات، وتساهم الجماعات المسلحة في تمزيق النسيج الاجتماعي من خلال زرع الفتنة والطائفية وقد تكون بعض المناطق خاضعة لجهة معينة لا يمكن التقرب منها [٢] .

وكان النازحون السودانيين في المستوطنات غير الرسمية اكثر عرضة للتمييز والطائفية والاضطهاد والتفكك الاسري نتيجة عدم انتمائهم الى نفس الطائفة التي ينتمي اليه سكان المنطقة الاصلية والتي يكون اغلبهم من نفس الطائفة [٣] .

وفي العراق لا يخفى على احد المشاكل الاجتماعية والتفكك الاجتماعي وازدياد نسبة الطلاق والعنوسة والاستغلال التي يعاني منها النازحين، بحيث لم تتوقف السلطات الثلاثة في الحديث عن أوضاع النازحين ومأساتهم، الا انهم عجزوا عن وضع حد لمعاناة والظروف القاسية التي يعيشها النازحين في المخيمات منذ حزيران ٢٠١٤ كما لم تستطع وضع حد للأثار الاجتماعية التي خلفها النزوح .

(١) د. عامر عباس زعير، مرجع سابق، ب ص .
(٢) م. قيس مجيد علوش، جبار عبد جليل، مرجع سابق، ص٤٢٣ .
(٣) د. وريدة جندلي، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية المدنيين الافارقة، الترحيل القسري اثناء النزاعات المسلحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، ع١٠، ٢٠١٥، ب ص .

وان العنصرية كظاهرة شائعة قديمة وليست بجديدة فتحدد مهارات وقدرات مجموعة معينة على الإنجاز الفردي والثقافي في المجتمع الواحد وتمييزه عن باقي الجماعات، فعلى سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية ساد التمييز بين السود والبيض من المواطنين وتم تهجير الافراد السود في افريقيا بعد ممارسة التميز ضدهم، وبذلك أصبحت التميز بين البشر بحسب اعرافهم وثقافتهم واحوالهم الاجتماعية .

الفرع الثالث: الآثار الديمغرافية

ينشأ التغيير الديمغرافي من التغيير المستمر للتجمع السكاني باتجاه الزيادة والنقصان، وذلك من خلال حركة الولادات والوفيات وحركة النزوح والهجرة للسكان، فالنزوح يؤدي الى زيادة اعداد السكان في المناطق المستضيفة ونقصان الاعداد في المناطق التي تعاني من النزاعات والكوارث وبذلك يختل التركيب السكاني ويتغير حجم السكان في المحافظات وتتكدس في المناطق الامنة .

وان النزوح احد العوامل الثلاثة المؤثرة في تباين السكان وتوزيعهم فألى جانب الولادات والوفيات يلعب النزوح دوراً كبيراً فيشكل مصدر تهديد للنسيج الاجتماعي داخل الدولة الواحدة، ووسيلة من الوسائل المتبعة في الحروب الاهلية لتغير التركيبة السكانية والديمغرافية كما حصل في البوسنة والهرسك [١]، إذ بلغ عدد سكان البوسنة ٣٦٤،٦٤٧ في سنة١٩٩١ ما بين المسلمين والصربيين والكرواتيين، وكانت هذه الاعداد موزعة في جميع انحاء البوسنة الا انه بعد نشوب حرب الإبادة الجماعية البلقانية في السادس من نيسان عام ١٩٩٢ بدأت حركة النزوح، ووصل اعداد الأشخاص النازحين الى ٢٠ مليون نازح الى جانب اعداد القتلى مما أدى الى تغير ديمغرافي في مناطق البوسنة[٢].

وفي السودان نجم عن الحرب الاهلية في عام ١٩٨٣ تدفق النازحين السودانيين الى الخرطوم التي نزح اليه حوالي الف نازح سوداني يومياً، وباستمرار النزوح تضاعف

(١) د. حسام حميد شهاب المشهداني، واقع حقوق الإنسان في ظل الاحتلال الأمريكي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع٢١ ،٢٠١٤، ص٢٧٦ .
(٢) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٢٦٦ .

اعداد السكان في الخرطوم من ٣ ملايين في ١٩٩٠ الى ٦ملايين في ٢٠٠٢ فضلاً عن التغيير القبلي للسكان [١] .

وفي فلسطين لجأ الكيان الصهيوني منذ تأسيسه الى التغير الديمغرافي للسكان الفلسطينيين من خلال ابدال السكان الأصليين باليهود، واستمر طرد الفلسطينيين واجبارهم على النزوح من خلال اتباع الإرهاب اليهودي وسياسة الطرد الاجباري للسكان المدنيين، كما نزح اعداد كبيرة باتجاه قطاع غزة التي تضاعف اعداد سكانها مقارنة بغيرها من المناطق، وانشئت فيها المخيمات لإيواء النازحين[٢] .

وفي العراق اتبعت سياسة التطهير والتمييز الديمغرافي في كثير من المحافظات والاقضية، وتغير الطابع القومي للمدن والاقضية لاسيما كركوك لتغير القومية واتباع سياسة التغير الديمغرافي وبالأخص مع الموظفين في دوائر الدولة [٣] .

والفترة الواقعة ما بين ٢٠٠٦ –٢٠١٤ شهد العراق اكبر عمليات التغير الديمغرافي وفي مختلف المناطق من زاخو الى البصرة وحدث التغير لتحقيق اهداف قومية ودينية، فالنزوح الذي تعرض له المسيحين في الموصل في ٢٠١٤ لا يقل عن النزوح المسيحي الذي حصل في البصرة، وان النزوح الشيعي الذي تعرض له الشيعة التركمان في تلعفر وديالى وكركوك لا يقل عن النزوح الذي تعرض له السنة في البصرة وبعض المناطق الجنوبية السنية [٤] .

وبذلك نجم الصراع الطائفي في العراق بعد سيطرة داعش على بعض المحافظات العراقية لتغير الخريطة الديمغرافية للسكان ولاسيما في كركوك والموصل وديالى، كما لا يخفى على احد الاثار الواضحة التي تخلفها الكوارث الطبيعية ولاسيما

(١) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٢٦٩ .
(٢) إسماعيل عبد الرحمن، الحماية الجنائية للمدنيين في زمن النزاعات المسلحة، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتب، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٦٦٦ .
(٣) د. اسو كريم، مرجع سابق، ص٢٣٤-٢٣٥ .
(٤) د.جليل إبراهيم الزهيدي، معالجة الإثار الاجتماعية وقضايا النازحين وعمليات التغير الديمغرافي، http//m.ahewar.org تاريخ ٢٠١٦/٧/٢٥ .

في المناطق الريفية والفقيرة، فيندفع السكان بالنزوح نحو المناطق الحضرية، فيحدث اخلال كبير بين سكان المناطق الريفية والحضرية ففي عام٢٠٠٤ في تسونامي (المحيط الهادي) اثر الاعصار كثيراً على السكان فنزحوا الى المناطق الحضرية للبحث عن فرص العمل [١] .

الفرع الرابع: الآثار الصحية والنفسية

يتصاعد الخوف لدى الأشخاص النازحين من المستقبل المجهول خاصة بعد تدهور الأوضاع في مناطقهم الاصلية، وانتشار الجماعات المسلحة من قبل طرف معادي وتدمير كل أو بعض ممتلكاتهم، فالشخص النازح يصاب دائماً بالخلل النفسي والرعب عند حدوث الهجرة والنزوح الى جانب التغيرات التي تصاحب الحروب من القتل والتفكك الاسري وصعوبة العمل وتعليم الأطفال والعنف الذي يجبرهم على العيش في وضع كئيب يسوده المشاكل النفسية، وان اكثر فئة تعاني من هذه الاثار الأطفال فلا شك ان الطفل يفقد توازنه العقلي بعد فقدان احد الابوين اثناء فترة النزوح والنزاع ناهيك عن صوت المدافع والطائرات ووقوع القتلى والجرحى .

والتعرض للضغوط النفسية ينجم عنه الإصابة بالأمراض النفسية والجسمية، وتقسم الضغوط الى ضغوط جسيمة كالكسور والالتهابات والضغوط النفسية المتمثلة بالصدمات النفسية والقلق والحرمان والتهديد [٢] .

وقد تعرض العراقيين النازحين الى الضغوط النفسية نتيجة النزوح، وحسب ما ذكرته المنظمة الدولية للهجرة بان اهم المشكلات التي أصبحت تواجه النازحين هي الحصول على المأوى والغذاء، فهذه المشاكل تزيد من عوامل الضغط النفسي فسرعان ما يصاب النازحين بالانهيار العصبي وعدم القدرة على الاتزان خاصة في الحالات التي تطول فيها فترة النزوح .

(١) د. احمد أبو ذراع، التطوير الحضري والمناطق الحضرية المتخلفة بالمدن، ط١، منشورات جامعة باتنة، الجزائر، ١٩٩٧، ص٢٠٩ .

(٢) د. حمد جاسم حمد، الاثار النفسية للتهجير القسري في العراق بعد احداث الموصل http//www,awured-org/arlcontent . تاريخ ٢٠١٦/٨/٢ .

ومن الناحية الصحية فان تدفق النازحين وتجمعهم في المخيمات والمستوطنات غير الصحية يهدد المجتمع بظهور الامراض التي تشكل خطراً كبيراً، فقد وصف اليمن بانه خال من بعض الامراض كالحصبة، إذ تم تسجيل ٩حالات في عام ٢٠١٢ وفي عام ٢٠١٣ وصل عدد المصابين الى ١٤٥٦ وانتشر بسرعة كبيرة (١) .

وأفادت التقارير ان نسبة ٢٣% من النازحين داخلياً في العراق يعانون من فقدان الرعاية الصحية وسوء العلاج وذلك لعدة أمور منها تردي الأوضاع الصحية في العراق مسبقاً ومنذ عقود ،ووجود تباين في الخدمات بين المناطق الحضرية والريفية، فالنازحين في المستوطنات والمناطق الريفية لا يتمكنون من الحصول على الرعاية الصحية (٢) .

وفي السودان فان اكثر من ٥٠% من السكان النازحين يعتمدون على انفسهم لمعرفة مرضهم وتشخيصه والبحث عن العلاج ولاسيما النازحين في مناطق السكن العشوائي التي تفتقر الى المراكز الصحية والأدوية ووصل عدد مناطق السكن العشوائي في الخرطوم الى ٩٣ موقع عشوائي والتي حرم فيه الافراد من الخدمات الصحية (٣).

ويمكن القول بان وجود نقص في الكوادر الصحية يرجع الى الهجرة الخارجية وهجرة العقول من الأطباء والتي سميت اصطلاحاً بالنقل المعاكس للتكنلوجيا والتي يقصد بها " أصحاب الكفاءات الذين تلقوا التعليم في المدارس والجامعات الدولة للعمل في دول أخرى ولصالح شركات امنية، وبذلك يكون النزوح في الدول النامية الى الدولة المتقدمة "، وأشارت التقديرات الى ان أصحاب الكفاءات في الولايات المتحدة الأمريكية هم من المهاجرين من الدول العربية (٤) .

وقد نزح عدد كبير من الأطباء في العراق الى الدول الاوربية بسبب تدهور الأوضاع

(١) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٣٠٤ .
(٢) فالتر كالين، مرجع سابق، ص٢٠ .
(٣) آسيا أبو القاسم الحسن، التحولات الاقتصادية والاجتماعية للنازحين من الإقليم الجنوبي الى الخرطوم الكبرى للفترة (١٩٨٣-٢٠٠٤)، أطروحة دكتوراه في كلية الادب، جامعة الخرطوم، ، ٢٠٠٧، ص٣٤ .
(٤) سهاد عادل، مرجع سابق، ص٣١٠ .

الأمنية وتعرضهم للقتل والتهديد، وانعكس هذا الامر على الوضع الصحي، وان الأطباء الذين تأملوا عدوة زملائهم من خارج العراق صدموا بنزوح الكثير منهم وعدم رغبتهم في العودة .

المطلب الثاني

اثار النزوح على بعض الفئات

للنزوح اثاراً وخيمة على النازحين من النواحي الثقافية والاجتماعية والصحية والنفسية وبيناها سابقاً، الا ان تأثيره وعواقبه على النساء والأطفال كبير وذلك بحكم صفتهم ولكونهم من اكثر شرائح المجتمع ضعفاً وتضرراً وتعرضاً للاستغلال وانتهاك الحقوق ولاسيما ابان نشوب النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، فعليه سنوضح في هذا المطلب اثار النزوح على الأطفال والنساء من جميع النواحي وذلك في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: اثار النزوح على الأطفال

ان الطفل يحتاج الى الاستقرار على الصعيدين العائلي والاجتماعي وعيش حياة الطفولة بكل براءتها وحيوتها ومراحلها، الا انه لا يمكن للأطفال التمتع بحقوقهم اثناء فترة النزوح وتعرضهم للتشرد والتسول والتيتم وبالأخص الأطفال المنفصلين عن ذويهم والأطفال ذوي الاعاقات، وتستمر معاناتهم باستمرار وبالأخص في حالات النزوح المطول [١] ومن اثار النزوح .

اولاً: ممارسة التسول والحرمان من التعليم

النازحين يحرمون من العيش الكريم بسبب العنف فالأطفال الذين تواجه اسرهم خلال فترة النزوح حالات العوز والفقر والحرمان يضطر الكثير من الأطفال الى العمل

(١) فالنزوح المطول وهي الحالة التي يتم فيه تهميش النازحين داخلياً بسبب انعدام الحماية لهم وحرية ممارسة حقوقهم الإنسانية والتي لا يتم فيه إيجاد حلول للنازحين واوضاعهم ينظر الى التقرير النهائي للخبراء في أمريكا الصادر في ١٠ ديسمبر ٢٠٠٧ .

الشاق في المحلات وتحمل اعالة الاسرة في حالة فقدان المعيل الاب أو الأخ الأكبر أو بسبب التحاقهم بصفوف القوات المتحاربة ووقوعهم في الاسر [١] .

وقد يلجا الطفل النازح الى التسول لإعالة اسرته، فالتسول ظاهرة اجتماعية تنتشر في كثير من دول العالم، وتعد سلوك منحرف معاقب عليه بموجب قانون العقوبات للدول، فعدها المشرع المصري من احدى حالات التشرد وجريمة يعاقب عليه ويدخل ضمن مفهوم التشرد وتتخذ اشكالاً مختلفة ما بين التسول المرضي والتسول الاجباري والتسول الاختياري والتسول المحترف [٢]، كانت دارفور الى وقت قريب لا تعرف معنى التسول وفي الوقت الحالي وبسبب النزوح امتلأت الأسواق والشوارع بأعداد كبيرة من الأطفال النازحين بحيث أصبح معسكري نيبالا وأبو الشوك المعروفين بأكبر معسكرين للنازحين المتسولين والأطفال الايتام المتسولين الذين أصبحوا قيادات اسرية وضاع مستقبلهم بين قوات الجنود وطائرات القصف الحكومية وتحولت طفولتهم الى كابوس بسبب التسول[٣].

ولزيادة ظاهرة التسول بين الأطفال فقد أولت حركة الصليب الأحمر أهمية خاصة بهذه الفئة واصدرت العديد من القرارات التي تتعلق بأطفال الشوارع والأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة منها القرار رقم (٨) والقرار رقم (٩) الصادر في كانون الثاني /٢٠٠٣ [٤] .

كما بينت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف) بأن حوالي ٢٥ الف طفل عراقي يتم تهجيرهم شهرياً ومن المناطق المختلفة نتيجة الأوضاع السيئة والطائفية

(١) د. علي جواد وتوت، حقوق الإنسان في العراق من منظور اجتماعي، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، مج١١، ع٣، ٢٠٠٨، ص٤١٠ .
(٢) د. محمد علي قطب، الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها، ط١، دار الفجر للنشر، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٢٠-٢٢١ .
(٣) د. مصطفى اندوشو، أوضاع أطفال دارفور (الطفولة الضائعة والمستقبل المجهول)، ٢٠١٣، على الموقع الالكتروني www//sudandsem-org تاريخ ٢٠١٦/٨/١٠ .
(٤) د. عبد علي محمد السوداني، حماية الأطفال اثناء النزاعات المسلحة الدولية، مجلة رسالة الحقوق، ع١، س٢، ٢٠١٢، ص١١ .

ويقوم الأطفال بأدوار مختلفة لأجل توفير المدخرات لعائلتهم ولإعالتهم، فيلجا اغلبيتهم الى القيام بالأعمال الشاقة التي تفوق قدرتهم أو التسول [١] .

لذا فإن النزوح مع مرور الزمن يؤدي الى انتشار ظاهرة التسول في المجتمع، ويكون التسول دافعاً للاتكال وعدم التفكير في العمل الذي يتطلب الجهد البدني، فتشهد الدول الفقيرة التي تعاني من ظاهرة النزوح انتشار الاسر النازحة التي تحمل اطفالها كسبب للرحمة والحصول على المساعدة ولا يمكن حل ظاهرة التسول الا بالتعاون بين الدول والجهات أو الهيئات الحكومية خاصة للعمل على معالجة الظاهرة والحد من اثارها .

وتزداد نسبة تسرب الأطفال النازحين من المدارس وذلك لأسباب مختلفة اما لعدم وجود مدارس قريبة من النازحين في المناطق التي نزحوا اليها، أو بسبب موت الاب المعيل للأسرة فيضطر الطفل للعمل، أو لان العائلة لا تتمكن من تحمل تكاليف الدراسة، فعلى سبيل المثال عانى الأطفال الاسر النازحة في إقليم كوردستان من صعوبة في التعليم وذلك بسبب لغة التفاهم .

وقد بلغ نسبة النازحين في العراق ٢٢٠،٠٠٠ طفل نازح في عام ٢٠٠٧، ولم يتمكن حوالي ثلثهم من اكمال دراستهم والالتحاق بالمدارس، وازدادت هذه النسبة الى ٢٥ الف طفل نازح بسبب انتشار الجماعات الإرهابية [٢]، وقدرت منظمة انقاذ الأطفال البريطانية في العراق بان اعداد الأطفال المتسربين من المدارس ٨٠٠،٠٠٠ طفل في عام ٢٠٠٦ بسبب انتشار العنف الطائفي واضطراهم للنزوح، ومما زاد من معاناتهم هو عدم قدرة الأطفال في الحصول على الوثائق الرسمية[٣] .

(١) د. يوسف ساسون، مرجع سابق، ص٤٦ .
(٢) د. عبد علي محمود السوداي، مرجع سابق، ص١٧ .
(٣) د. كريم حمزة محمد، مرجع سابق، ٢٣ .

وفي عام ٢٠٠٩ أوضحت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون النازحين بان ٤٢%من الفتيات و٤٧% من الفتيان دون سن الرابعة عشر حرموا من التعلم ولأسباب مختلفة وأصبح كل طفل من بين ٤٠٠ يواصل الدراسة والتعليم [١] .

ثانياً: التعرض للتجنيد

ان ظاهرة تجنيد الأطفال ليست بجديدة، فالتاريخ الحافل بالذكر عن الأطفال الذين حملوا السلاح وحاربوا وأصبحوا قادة لجيوش مثل نابليون وهتلر وكذلك كارل كلاوز الذي دخل الجيش الروسي في الثانية والعشرين من عمره وعد من اقوى الشخصيات العسكرية، وفي اوربا انضم الأطفال الى جيش نابليون التي عدت من أوائل القوات المتحاربة التي تجند الأطفال في صفوفها وتستخدمهم في أسطول البحري [٢] .

وفي الوقت الحالي ازدادت ظاهرة تجنيد الأطفال واشراكهم في الاعمال الحربية نتيجة زيادة النزاعات المسلحة دولياً كان أو غير دولي، والتي أصبحت تشكل مصدر خطر وتهديد للاستقرار الأمني في البلدان التي تعاني وتشهد النزاعات ويعاني سكانها من النزوح والتهجير .

وان ما يقوم به الأطفال المجندون لا يقتصر على حمل السلاح والقيام بأدوار القتال فقط، وانما تتعداها الى ارتكاب الجرائم ضد المدنيين والقوات المتحاربة من قتل وتعذيب وذبح، ففي سيرالون ارتكب الأطفال الجنود المجازر الوحشية تحت تأثير المخدرات التي يتم اجبارهم على تعاطيها لأجل زرع الوحشية في نفوسهم وابعاد الخوف عنهم [٣] .

(١) فالتركالي، تقرير ممثل الأمين العام للأمم المتحدة بحقوق الإنسان والمشردين داخلياً، مرجع سابق، ص٢١ .

(٢) د. محمد النادي، تجنيد الأطفال في القانون الدولي الإنساني، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، الرياض، ب س، ص٣٠ .

(٣) أمل سلطان محمد الجرادي، الجوانب القانونية الدولية لظاهرة الطفل المقاتل، رسالة ماجستير في كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٢، ص١ .

ووفقاً لمبادئ كيب تاون للعام ١٩٩٧ يعرف الطفل المجند " هو كل شخص دون سن الثامنة عشر، الذي يكون جزءً من القوات النظامية المسلحة وغير النظامية وتشمل الطباخين والحمالين والمراسلين ويشمل البنات اللاتي يتجندن لأجل الزواج القسري "[١].

وبالنسبة للنازحين فانهم يواجهون الصعوبات التي تهدد امنهم واستقرارهم وسلامتهم خلال فترة النزوح، ويواجه الأطفال النازحين مشكلة التجنيد والانخراط في صفوف القوات المسلحة والميلشيات سواء كان التجنيد طوعياً ام قسرياً، وان تعرض الأطفال النازحين للتجنيد يعود الى التمييز القائم على وضعهم وصفتهم بكونهم نازحين وعدم وجود اليات لحماية لحقوقهم، كما اجبرت الكثير من العائلات النازحة وفي حالة النزوح المطول على تجنيد اطفالها لتكون مصدر رزق لهم، وأصبحت ارض لمخيمات والمستوطنات الأرض الخصبة لتجنيد الأطفال في ظل الظروف التي لا يتمكنون معه في الوصول الى التعليم كما في العراق والسودان والصومال وارتيريا والهند وجمهورية كونغو الديمقراطية، ومن الأمثلة على ذلك .

في ليبريا استمرت الحرب الاهلية من عام ١٩٨٩ الى ١٩٩٧، ونزح بسببها مليون نسمة وقتل مائة وخمسون الف شخص وكان بينهم ١١٥ الف طفل تم تجنيدهم وتدريبهم ولم يتجاوز أعمارهم ١٦ سنة [٢] .

وفي السودان تم اختطاف اكثر من ١٠٠ طفل نازح من قبل الحركة الشعبية وتم تجنيدهم في النيل الأزرق التي نشبت فيه الحرب بين القوات الحكومية والمتمردين وكانت أعمارهم ما بين ١٠-١٩ واغلبهم من الاسرة الفقيرة، واطلق على مخيمات النازحين في دارفور بمخيمات معسكرة أصبحت مكاناً لإيواء الجنود واسرهم ولكثرة

(١) ينظر موقع منظمة الأمم المتحدة للطفولة www//unicef.org/Arabic/emerg/25419 تاريخ ٢٦/ ٨/ ٢٠١٦ .
(٢) فضيل طلافحة، مرجع سابق، ص٢٤ .

تجنيد الأطفال وحضور فصائل المسلمة التي استخدمت المخيمات قواعد لشن الهجمات[١] .

وقامت بورما بتجنيد أطفال ميانمار النازحين واللاجئين من الاسر الفقيرة، وأطفال الشوارع الذين وضعوا في مؤسسات خاصة وانتهى المطاف بهم كجنود عسكريين منخرطين في القوات المسلحة المتحاربة [٢] .

وفي العراق تلقت بعثة الأمم المتحدة معلومات عن تجنيد ما يقارب ٣٥٠ طفل عراقي من قبل المليشيات المسلحة في قضاء الحويجة التابعة لمحافظة كركوك، ومن جهة أخرى قام تنظيم داعش بتجنيد الأطفال بعد خطفهم من العوائل النازحة وتدريبهم على الأسلحة، كما وبينت مواقع التواصل الاجتماعي في ١٤ كانون الثاني ٢٠١٥ بان عدد من الاطفال الايزيدين والمسيحين تم خطفهم من قرية كوجوفي قضاء سنجار وتم تدريبهم في تل الأبيض في سوريا [٣] .

ومن وجهة نظرنا فان العلاقة وثيقة بين النزوح وتجنيد الأطفال، ففي كثير من الأحيان يكون التجنيد هو السبب الدافع للأسرة الى النزوح وذلك خوفاً على أطفالهم من خطر التجنيد ومن خطر مشاركتهم في الاعمال العدائية كما حصل في أرتيريا وكولومبيا عندما قام المتمردون بالتجنيد القسري للأطفال واتباع أسلوب القتل والخطف، ومن ناحية أخرى يكون النزوح السبب الدافع للأسرة لتجنيد اطفالها لتكون مصدر رزق ودخل للأسرة، ولا يمكن حل مشكلة تجنيد الأطفال بدون حل مشكلة النزوح وحماية الأطفال من تعرض لمخاطر التجنيد ولاسيما في المخيمات .

(١) عليا كاهن، صراع واسلحة عسكرية ديناميات مخيمات المشردين داخلياً في دارفور، ط١، المعهد الدولي للدراسات الدولية والتنموية مشروع الأسلحة الصغيرة، سويسرا، جنيف، ٢٠٠٨، ص٢٠ .
(٢) بشرى سليمان حسن العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، ط١ر، منشورات الحلبي الحقوقية، عمان، ٢٠١٠، ص٣٢٧ .
(٣) بانكوبيش، حماية المدنين في النزاع المسلح في العراق، تقرير صادر عن المفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ١٢حزيران، ٢٠١٥، ص٢٩ .

ويمكن ان نتساءل عن الجهود الدولية لحماية الأطفال من خطر التجنيد ؟ وماهي مدى مشروعية التجنيد للأطفال ؟

ان اتفاقية جنيف الرابعة لم تعالج ظاهرة عسكرة الأطفال وتجنيدهم، الا ان البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف قد تضمنا قواعد حظر اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية وقبل بلوغهم السن القانوني [١] .

كما أولت التشريعات الدولية اهتماماً بمسالة تجنيد الأطفال اثناء النزاعات المسلحة ومنها معاهدة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل للعام ١٩٨٩ والتي نصت في المادة ٢/٣٨ منه على جميع الدول الأطراف ان تتخذ التدابير اللازمة عملياً لضمان عدم اشراك الأطفال الذين لم يبلغوا سن الخامسة عشر في الحرب، وضرورة إعطاء الأولوية لمن هم اكبر سناً [٢]، كما طالب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشان اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة (٢٠٠٠م) برفع سن التجنيد الاجباري الى ١٨ سنة وحظر تورط واشراك الأطفال مما هم دون ١٨ سنة في الحرب[٣] .

واكد مجلس الامن التابع للأمم المتحدة وبشكل مستمر في قراراته على ضرورة حماية الأطفال من التجنيد والاستغلال غير المشروع [٤] .

ويتبين من نصوص الاتفاقيات والقرارات بان تجنيد الأطفال محظور بموجب قواعد القانون الدولي وباي طريقة ووسيلة كانت، الا ان تجنيد الأطفال لايزال مستمر حتى يومنا هذا ويكون الأطفال النازحين اكثر عرضه من غيرهم لحظر التجنيد وزجهم

(١) أمل سلطان محمد الجرادي، مرجع سابق، ص١٢ ..
(٢) د. بسام عاطف المختار، استغلال الأطفال والتحديات والحلول، ط١، منشورات الحلبي الحكومية، عمان، ٢٠٠٨، ص٤٥ .
(٣) د. بسام عاطف المختار، مرجع سابق، ص٤٤ .
(٤) ينظر قرارات مجلس الامن (قرار ٢٦١) (١٩٩١)، وقرار ٣١٤ (٢٠٠٠) وقرار ١٣٧٩ (٢٠٠١)، وقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) .

في صفوف القوات المسلحة والتي ذكرنا امثلة واضحة عن الأطفال النازحين المجندين في الدول التي عانت والتي تعاني من النزاعات والحروب .

ثالثاً: التعرض للاستغلال والامراض النفسية والوفاة .

ان اختلاط النازحين في المخيمات واختلاف البيئات تؤدي الى ظهور مظاهر انحراف السلوك وارتفاع معدلات الجريمة في المجتمع، وذلك لتبيان واختلاف المناطق الجديدة التي نزحوا اليها، وتأتي الأطفال في مقدمة ضحايا الاستغلال، فالأطفال المتسولين في الشوارع يتعرضون الى مختلف اشكال الاستغلال الجنسي وبالأخص الأطفال المنفصلين عن ذويهم .

فالتحقيقات التي أجريت في رواند عام ١٩٩٤ حول عمليات الإبادة الجماعية والتطهير العرقي، أوردت بأن الكثير من الفتيات التي أعمارهن من ١٠-١٢ تعرضن للاغتصاب، وفي يوغسلافيا تعرضت ٢٠ الف انثى من بينهم أطفال الى الاعتداء الجنسي [١]، بينما أسست الحكومة السودانية لجنة للقضاء على اختطاف النساء والأطفال في عام ٢٠٠٣، وقدرت الحكومة السودانية ان ١٤٠٠ طفل نازح سوداني تم اختطافهم من جراء أوضاع النزاع والنزوح والتي خلفها السودان وميلشيات الجنجويد[٢].

اما عن تعرض الأطفال النازحين للأمراض النفسية والوفاة، فقد أعربت المفوضية العليا لحقوق الإنسان عن قلقها الشديد تجاه الأطفال النازحين في العراق، وذلك لتزايد حالات الوفاة بينهم ولكون المخيمات لا تتوفر فيه ادنى مستوى من الامن والمقومات الحياة الضرورية، ففي ظل الظروف المناخية الباردة القاسية توفي طفلان في احدى الخيام في زاخو بسبب احتراق الخيام على الرغم من الأموال التي هدرت لبنائها الا انها لم توفر اية حماية وأمان والصحة للنازحين [٣] .

(١) د. كامل مهنا، النزاعات المسلحة واثارها على الاسرة، بحث مشارك في مؤتمر معهد الدوحة الدولي للدراسات الاسرية والتنمية في ٢٨كانون الثاني، ٢٠١٠، ب ص .
(٢) أطفال سودان في مفترقات الطرق، مرجع سابق، ص٢٠ .
(٣) جريدة الدستورة، حقوق الإنسان قلقة على الأطفال النازحين، دار الدستور للنشر، بغداد، ع٣٥٥٠، ص١٣، الصادر في ٢٢كانون الثاني ٢٠١٦ .

ومن وجهة نظرنا ان المخيمات التي أنشئت للنازحين العراقيين والذين نزحوا منذ كانون الثاني للعام ٢٠١٤ لم توفر لهم اية حماية وامان، بل تعرض النازحين الى ابشع أنواع الانتهاكات لحقوقهم فضلاً عن موت الأطفال الرضع بسبب الظروف المناخية الباردة والحارة ولافتقار المخيمات الى ابسط مقومات الحياة كالاشتراك في الحمامات وتقع المسؤولية على حكومة العراق لعدم اتخاذها الإجراءات اللازمة لحماية النازحين المتدفقين بأعداد كبيرة، ويستحسن إنشاء كرفانات لهم بدل من الأموال التي هدرت لإنشاء المخيمات، فالكرفانات تكون اكثر اماناً واستقراراً وحماية لهم من كافة النواحي واشكال استغلال الجنسي والانتهاك، وخلاصة ذلك يمكن القول بان الطفل العراقي تأثر كثيراً بالواقع الذي يعيشه البلاد في الحروب، واعتاد على رؤية الموت والقتل في الشارع، وقدم العراق انموذجاً للطفل البائس والمحطم، وأصبحوا يعيشون في حالة من القلق والخوف والرعب، فضلاً عن تقييد حركاتهم بالتهديد من قبل الوالدين، وينعكس الامر على سلوك الأطفال ومعاملتهم وعلاقاتهم الاجتماعية ولا يمكن للطفل ان يعيش في حالة توازن نفسي بعد مشاهدة جرائم القتل والذبح والإعدامات، فالآثار التي ولدتها النزوح على الأطفال والشباب تفوق بكثير من الأثار التي تخلفها الحروب .

الفرع الثاني: اثار النزوح على النساء

تزداد الضغوط النفسية والمشاكل الصحية وعلى النساء النازحات اثناء فترة النزوح، ومع ذلك بينت الدراسات بان النساء اثبت جدارتهن في التمسك بألاسرة والقيام بإعالة الأطفال في الوقت الذي يتخلى عنه الرجل في ظروف الحرب، ومع ذلك فان طول فترة النزوح تؤثر بشكل سلبي على النساء على الرغم من تعاملها مع ظاهرة النزوح الا ان الإنسان بصورة عامة لايمكن ان يعيش في ظروف ووضع متواصل والتوتر والضغط والمسؤوليات الجديدة التي تبرز اثناء فترة النزوح، كما تقل قدرته على مقاومة الظروف الصعبة بتقدم العمر وتختلف العواقب على النساء عن الرجال وتزداد تلك العواقب في حالة انهيار القانون والنظام في البلاد بسبب النزاعات والاحتلال، فسنوضح الاثار السلبية للنزوح على النساء في هذا الفرع .

تشكل النساء والأطفال نسبة ٨٠% من مجموع النازحين في دول العالم، وتواجه المرأة المشاكل الناجمة عن الفرار والاقتلاع عن بيئاتهم، وتحمل مسؤولية اعالة الاسرة عند غياب الرجل ووقوعه في الاسر، ففي كولومبيا نسبة ٩٠% من الاسرة النازحة يعيلها النساء وأصبحت قيادات عن اسرهن [١] .

في حين اشارت تقديرات المنظمة الدولية للهجرة (IOM) الى ان نسبة الاسر في العراق والتي أصبح معيلها امرأة هي من بين كل ١٠ اسرة عراقية، وبالنسبة للأسر النازحة فتصل النسبة الى ١ من كل ٨ اسرة عراقية دفعتهم النزوح وظروف الحرب الى اعالة اسرهن [٢] .

فأصبحت المرأة العراقية الضحية الأولى التي تتصارع مع الزمن والظروف لأجل البقاء والحفاظ على أعضاء اسرتها وازدادت هذه النسبة لتصل نسبة الاسر التي تعيش بلا معيل الى ٢٧% من الأسر العراقية [٣] .

ومن ناحية أخرى فان تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية للأسر النازحة يؤدي الى زيادة العنف ضد المرأة، ويتم استهداف الفتيات النازحات من قبل الأشخاص الوافدين على مجتمع النازحين للزواج بينهم باعتبارهم اقل تكلفة، وقد بينت احدى الدراسات المسحية التي أجريت على النازحات أفغانستان ان ٢٦% من اسر النازحة توجد فيه طفلة اجبرت على الزواج القسري واعتمد أهلها على المهر[٤] .

وعانت المرأة النازحة في فلسطين منذ عام ١٩٤٨ من ظروف معيشة قاسية من حيث الحرمان عن حقوقهم في الحياة وامن واستقرار ورعاية صحية وتعليمية فأصبحت

(١) د. علي جروباوي، د. عاصم خليل، النزاعات المسلحة وامن المرأة، ط١، معهد إبراهيم أبو الغد للدراسات الدولية، جامعة بترزنت، فلسطين، ٢٠٠٨، ص .
(٢) المنظمة الدولية للهجرة، اثار الهجرة القسرية على النساء في العراق سبل كسب العيش واليات التأقلم، مركز الإقليمي، بغداد، المكتبة المركزية لبعثة الأمم المتحدة، تاريخ أيلول / ٢٠١٣، ص٥.
(٣) د.عدنان ياسين مصطفى، وفنار سالم عطوان، التهجير القسري والامن الإنساني، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية في بيت الحكمة ،ع ٢٣، بغداد ،ص٢٣ .
(٤) كاميل هتيون، النزوح والعنف ضد النساء في أفغانستان، مهجروا أفغانستان عام ٢٠١٤ نشرة الهجرة القسرية، ع٤٦، أيار، ٢٠١٤، ص٢ .

لاجئة في ارضها تتحمل المسؤوليات والاعباء واضطرت الى ترك بيتها بعد تعرضها للقصف وفقدان الأبناء أو الزوج فضلاً عن العنف القائم على نوع الجنس التي تعد نوعاً من التكتيك العسكري تقوم به الأطراف المتنازعة وتستخدمها كسلاح في الحرب، وتتعرض النساء النازحات للعنف الجنسي لعدة أسباب منها:

١- العوامل المادية المتمثلة بالفقر وفقدان مصادر الرزق والحرمان وانعدام الاحتياجات الضرورية .

٢- العوامل الاجتماعية التي تتمثل في اختلال الأدوار داخل الاسرة وتحمل المراة اعالة الاسرة .

٣- العوامل الفردية التي تتمثل باحتمالية تعرض النساء للمزيد من العنف على يد الجناة بسبب الخوف من الوصم والعزلة .

وتعرضت النساء النازحات في الصومال الى التحرش الجنسي اثناء عملهن في المزارع كان لايسمح لهم بالفترة استراحة وشرب الماء اثناء عمل لمدة ١٥ ساعة متواصلة، الا مقابل خدمات غير ملائمة، وان ٤٠ الف جريمة اغتصاب وقعت مابين ١٩٩٨ -١٩٩٩[١] .

وان ٢٠٠ امرأة عراقية نازحة تم بيعهن للاستغلال الجنسي في عام٢٠٠٨، وتم تهريب الكثير منهن الى البلدان المجاورة بعد ارتكاب العنف الجنسي من قبل الجماعات المسلحة وميلشيات، ولاتوجد احصائيات دقيقة عن النساء العراقيات اللاتي تعرضن للاستغلال الجنسي منذ عام٢٠٠٣[٢].

ومن ناحية الاتجار بالنساء النازحات، فان قضية النازحين واللاجئين قضية شائكة في العالم، وبسبب وضعهم في المخيمات والمستوطنات أصبحت عملية الاتجار بيهم ملفتة للنظر وبالأخص في المنطقة العربية، فازدادت اعداد النساء اللاتي تعرضن للهروب والمتاجرة بعد الاحتلال الأمريكي للعراق، وأصبحت دولة الامارات العربية دولة

(١) د. عماد مطير خلف الشمري، ج٢، مرجع سابق، ص٣٣٤ .
(٢) فالتركالين، ازمة النزوح والتهجير والبحث عن الحلول، مرجع سابق، ص٣٩.

متاجرة بالنساء والفتيات لأغراض جنسية حسب التقرير الذي صدر عن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٨[١].

ومما يزيد من تفاقم مشكلة الاتجار بالنازحين خلال فترة بحثهم عن مكان امن للعيش هو تعاملهم مع جماعات تهريب المهاجرين ولاسيما النازحين الراغبين في هجرة غير الشرعية لدول أخرى، فيكونون بذلك فريسة سهلة للمتاجرة بالبشر، اذا غالباً ما يقوم المهربون بتسليمهم للعصابات المتخصصة والتي تسلمهم بدورهم لمستشفيات متخصصة للقيام بعمليات غير مشروعة، ومن ثم تستولي على أعضائها بنزعها وزراعتها مقابل مبالغ مالية ضخمة [٢] .

ومن وجهة نظر الباحث لأجل التخفيف من اثار النزوح على النساء النازحات لابد من توفير مراكز إيواء للنساء والفتيات تتوفر فيه الخصوصية من اجل المحافظة على امنهن وكرامتهن وصحتهن، والاخذ بعين الاعتبار احتياجاتهن الخاصة وضرورة إيجاد سياسات للحد من العنف المستخدم ضد النساء وابان النزاعات المسلحة، وبذل الجهود المتواصلة لتطبيق القواعد والالتزامات التي تفرضها القانون لحماية النساء، وتحسين الوضع الذي تعانيه وتعيش مرارته ومحاولة توفير فرص العمل للنساء اللاتي يعيلن الاسر للتخفيف من اثار النزوح السلبية .

(1) sarihanfic forced migration in the middle east north africal in Elena Fiddian a asmiyeh , the .ox ford hand book of Refngee and forced migration studies coxford university press 2014 ,p84 . تهريب المهاجرين / هو مساعدة وتمكين الشخص من الدولة التي يرغب الخروج منها الى دولة أخرى ولأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية، ودخوله الى إقليم دولة أخرى بشكل غير مشروع لاتربطه بها رابطة الجنسية، ينظر: م. عبد الرزاق طلال جاسم، جريمة تهريب المهاجرين والاثار المترتبة عليها، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، ع١، ص٢ .

(٢) الحقوقي احمد عبد القادر خلف العيثاوي، جريمة الاتجار بالنشر، ط١، المكتبة القانونية، بغداد ٢٠١٤، ص٦٦ .

الخاتمة

وفي ختام البحث توصلنا الى جملة من الاستنتاجات والمقترحات التي يمكن اجمالها بالاتي:

اولاً: الاستنتاجات

١- ان ظاهرة النزوح الداخلي مشكلة إنسانية قانونية وعالمية تؤرق الضمير الإنساني وتعد تحدياً للمجتمع الدولي وتحتاج الى معالجة قانونية .

٢- حاول المجتمع الدولي التعامل مع ظاهرة النزوح الا انه عجز عن وضع تعريف دقيق لهذا المصطلح فكثيراً ما يختلط بمصطلحات اخرة وفئات تعاني من الظروف نفسها .

٣- اختلاف الشروط الواجب توافرها لاضفاء صفة النازح على الشخص وحسب درجة نظر الدولة الى تعريف الأمين العام للامم المتحدة وتعريف الوارد فياتفاقية كيمبالا.

٤- لا تقتصر اثار النزوح على الأشخاص النازحين داخلياً وانما تتعداها الى المجتمعات المضيفة ولاسيما في حالة النزوح الطائفي والعرقي الذي يقوم على توزيع المنطقة على أساس المذهب .

٥- إن النزوح تتسبب في تدهور الاوضاع الاقتصادية للنازحين وتقيد حريتهم ويتعرضون للمرارة الفقر لأول مرة وتفرض عليهم قوانين وروابط اجتماعية جديدة في مناطق التي ينزحون اليها .

٦- إن المشاكل والأثار الاجتماعية التي تنجم عن النزوح لتشمل كل ما في قاموس العلوم الاجتماعية من الامور السيئة على المجتمع والفرد في ان واحد كالترمل والتيتم والجوع والاستغلال وتبرز تلك المشاكل لدى فئة الاطفال والنساء بنسبة اكبر.

ثانياً: المقترحات

١- ضرورة وضع تعريف للنازح الداخلي وتوحيد المصطلحات التي تدل على النزوح للقضاء على اللبس والتأويل حوله وضرورة توسيع تعريف المشرع العراقي للنازحين الذي ورد في قانون وزارة الهجرة والمهجرين لقصره على العراقيين فقط .

٢- على السلطات الحكومية في الدولة تهيئة جميع الظروف الملائمة والمناسبة لعودة العراقيين النازحين عودة طوعية الى مناطقهم وبكل كرامة وسلامة أو التوطين في مكان اخر أو إعادة ادماجهم في المجتمعات الجديدة .

٣- نوصي بالاهتمام الجدي والفعلي بقضية النازحين والعمل على تفادي الاسباب التي تجبر السكان على النزوح ومحاولة الحد أو التخفيف من الاثار الناجمة عنها .

٤- ضرورة توفير اماكن ىيواء للنساء والفتيات تتوفر فيها الخصوصية من آجل المحافظة على آمنهن وكرامتهن وصحتهن والاخذ بعين الاعتبار احتياجاتهن الخاصة وضرورة ايجاد سياسيات للحد من العنف المستخدم ضد النساء وابان النزاعات المسلحة .

٥- على الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية ضرورة توفير الظروف الملائمة للعيش الاطفال النازحين بآمان وسلامة والاهتمام الجدي في نواحي الثقافية والصحية والتعليمية لهم وضرورة اعادة توازن نفسي لهم بعد مشاهدة جرائم الذبح والقتل، إذ ان الاثار التي تولدها النزوح على الاطفال تفوق بكثرة الاثار التي تخلفها الحروب .

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المعاجم والقواميس

١- ابن منظور، لسان العرب، ط٣، ج١٤، احياء التراث العربي، ١٩٩٩ .

٢- لويس معلوف، المنجد في اللغة والادب والعلوم، ط٢٥، المطبعة الكاثولكية، بيروت، اذار، ١٩٩٦ .

ثانياً: الكتب .

٣- أبا بكر عبد الله الشيخ، اليات حماية حقوق الإنسان اثناء النزاعات المسلحة (التجربة السودانية)، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات العلمية، الرياض، ٢٠٠٩.

٤- اكيدية منى، كيفية انجاح تطبيق اتفاقية كيمبالا في مساعدة النازحين داخلياً، الامانة العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الافريقي، مؤسسات المشتيت والمواطنين الافريقين، آديس ابابا، اثيوبيا، ٢٠١٠ .

٥- د. احمد أبو ذراع، التطوير الحضري والمناطق الحضرية المتخلفة بالمدن، ط١، منشورات جامعة باتنة، الجزائر، ١٩٩٧ .

٦- د. احمد عبد القادر خلف، جريمة الاتجار بالبشر، ط١، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٤ .

٧- د. إسماعيل عبد الرحمن، الحماية الجنائية للمدنين في زمن النزاعات المسلحة، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتب، القاهرة، ٢٠٠٧ .

٨- د. اسو كريم، مسؤولية الدولة الجنائية عن جرائم الحرب في النزاعات المسلحة الداخلية، العراق انموذجاً، ط١، مؤسسة موكرياني للنشر، السليمانية، ٢٠٠٧ .

٩- د. بسام عاطف المختار، استغلال الأطفال والتحديات والحلول، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، عمان، ٢٠٠٨ .

١٠-د. بشرى سليمان حسن العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، عمان، ٢٠١٠ .

١١-د. عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠١ .

١٢-د. علي جرباوي، د. عاصم خليل، النزاعات المسلحة وآمن المرأة، ط١، معهد ابراهيم ابو الغد للدراسات الدولية، فلسطين، ٢٠٠٨ .

١٣-علي زعلان نعمة، د. محمود خليل جعفر، القانون الدولي الإنساني، ط١، سيسبان للنشر، ٢٠١٥ .

١٤-د. عماد مطير خلف الشمري، نزوح السكان دراسة تفصيلية شاملة، ط١، دار الضياء للنشر، لبنان، ٢٠١٥ .

١٥-د. عمر سعد الله، تطور تدوين القانون الدولي الإنساني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٩٧ .

١٦-د. فراس عباس البياتي، الحرب والسكان دراسة تحليلية لابعاد الحرب، ط١، دار غيداء، ٢٠١٣.

١٧-د. محمد النادي، تجنيد الأطفال في القانون الدولي الإنساني، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، الرياض، ب ت .

١٨-د. محمد صافي يوسف، الحماية الدولية للمشرودين قسرياً داخل دولهم، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤ .

١٩-د. محمد علي قطب، الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها، ط١، دار الفجر للنشر، القاهرة، ٢٠٠٩ .

٢٠-د. يوسف ساسون، اللاجئون العراقيون، الازمة الجديدة في الشرق الأوسط، ط١، دار الفارس للنشر، عمان، ٢٠١١ .

ثالثاً: الرسائل والاطاريح

١- اسيا أبو القاسم الحسن ،التحولات الاقتصادية والاجتماعية للنازحين من الإقليم الجنوبي الى الخرطوم الكبرى للفترة (١٩٨٣-٢٠٠٤) أطروحة دكتوراه، كلية الادب، جامعة الخرطوم، ٢٠٠٧.

٢- امل سلطان محمد الجرادي، الجوانب القانونية الدولية لظاهرة الطفل المقاتل، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٢ .

٣- براءة أسامة ابوكف، دراسة تحليلية للخصائص الاقتصادية والاجتماعية للأسر في مناطق السكن العشوائي بمنطقة اللاذقية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، ٢٠١٤ .

رابعاً: المجلات و البحوث

١- تود فاسيل، النزوح المطول، الهجرة القسرية، مركز دراسات اللاجئين، ع٣٣، ٢٠٠٩ .

٢- جواد كاظم البكري، ظاهرة الإرهاب إشكالية مفهوم بين الاعتبارات السياسية والتجاذبات الطائفية، بحث مقدم الى منظمة العمل الإسلامي، بابل، ٢٠٠٧ .

٣- د. خالد حنتوش ساجد، د. احمد قاسم مفتن، أوضاع وحقوق المهجرين والعائدين في العراق، مجلة العلوم الاجتماعية، جمعية علم الاجتماع، ع٦، ٢٠١٣ .

٤- حسين كريم حمد، التحليل المكاني للهجرة القسرية الوافدة الى مدينة الكوت، مجلة كلية التربية، مج٥، ع٩، ٢٠٠٩ .

٥- حسام حميد شهاب المشهداني، واقع حقق الإنسان في ظل الاحتلال الأمريكي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع٢١، ٢٠١٤ .
٦- د. سلوى احمد ميدان، د. فياض محمد عبد، الضمانات القانونية لحماية النازحين، بحث منشور في المؤتمر الدولي المشترك بين الجامعة العراقية وجامعة كربلاء بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٦ .
٧- سهاد عادل احمد، دور الأنظمة العربية في الهجرة الطوعية والقسرية، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مج١، ٢٠٠٤ .
٨- عبد الرزاق طلال جاسم، جريمة تهريب المهاجرين والاثار المترتبة عليها، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، ع١ .
٩- د. عبد جبار جبيل، د. قيس مجيد علوش، التباين المكاني للهجرة القسرية الداخلية في العراق عدا إقليم كوردستان، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة بابل، ع١٥، ٢٠١٤ .
١٠-عبد علي محمد السوداني، حماية الأطفال اثناء النزاعات المسلحة الدولية، مجلة رسالة الحقوق، ع١، ٢٠١٢ .
١١-د. علي جواد توت، حقوق الإنسان في العراق من منظور اجتماعي، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، مج١١، ع٣، ٢٠٠٨ .
١٢-د. عماد مطير خلف الشمري، حركات النزوح السكاني في العراق، بحث منشور في مجلة آداب الفراهيدي، العدد الخاص بالمؤتمر الخامس، ٢٠١٤ .
١٣-عمار عيسى كريم، النازحون داخلياً في ضوء الحماية الدولية، دراسة تطبيقية على محافظة صلاح الدين، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، مج ٢، ع٣، ٢٠٠٩ .
١٤-د. كامل مهنا ، النزاعات المسلحة واثارها على الاسرة، بحث منشور في مؤتمر معهد الدوحة للدراسات الاسرية والتنمية في ٢٨ كانون الثاني، ٢٠١٠ .
١٥-د. كريم محمد حمزة، التهجير القسري الداخلي في العراق، بحث مقدم في مشروع التنمية الوطني (بناء الإنسان العراقي)، الفصل الخاص بالامن الإنساني، بغداد، ٢٠٠٧ .
١٦-مالك منسي حسين، الحماية الدولية للمهجرين قسرياً داخل دولهم دراسة في ضوء القانون الدولي الإنساني، مجلة الحقوق، جامعة المستنصرية، مج٣، مج١٧، ٢٠١٤ .
١٧-د. عدنان ياسين مصطفى، وفنار سالم عطوان، التهجير القسري والامن الإنساني، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية في بيت الحكمة، ع٢٣ ،بغداد، ٢٠١٥ .
١٨-كاميل هيتون، النزوح والعنف ضد النساء في افغانستان، مهجروا افغانستان عام ٢٠١٤، نشرة الهجرة القسرية، ع٤٦، ٢٠١٤ .

١٩-د. وريده جندلي، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية المدنين الافارقة، الترحيل القسري اثناء النزاعات المسلحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، ع١٠، ٢٠١٥ .
٢٠-فضل طلافحة، حماية الاطفال في القانون الدولي الإنساني، بحث مشارك في مؤتمر الدولي في جامعة الاسراء، الاردن، بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢٤ .

خامساً: الاتفاقيات والمعاهدات

١- اتفاقية الاتحاد الافريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً (اتفاقية كيمبالا)
٢- اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩
٣- المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي الصادر عن الامم المتحدة عام ١٩٩٨

سادساً: التقارير

١- أزمة النزوح في العراق والاستجابة للأزمة، تقرير المنظمة الدولية للهجرة في العراق، من ١٦ آب ولغاية ٢٣ آب، ٢٠١٥ .
١- بانكو بيتش، حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق، تقرير صادر عن مفوضية الامم المتحدة لحقوق الإنسان، ٢٠١٥.
٢- تقرير المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق، خلية الازمة عن الاوضاع الإنسانية التي شهدها العراق ما بين ١-٧ ولغاية ١٠-٩ ٢٠١٤.
٣- تقرير المنظمة الدولية للهجرة، العراق والنزوح الداخلي في العراق ومعوقات الاندماج كانون الاول، ٢٠١٣.
٤- فالتركالين، تقرير ممثل الأمين العام للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان والمشردين داخلياً، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة (١٦)، صادرة في ١٦/فبراير ٢٠١٦.
٥- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، النزوح الداخلي والنزاعات المسلحة، تقرير صادر عن لجنة الصليب الاحمر ط١، المركز الإقليمي والإعلام، القاهرة، ١ آيار، ٢٠١٠.
٦- المنظمة الدولية للهجرة، آثار الهجرة القسرية على النساء في العراق سبل كسب العيش وآليات التأقلم، المركز الإقليمي بغداد، ٢٠١٣.

سابعاً: المصادر الإنكليزية

- sari hanfic,forced migration in the middle east north Africa in Elena Fiddian asmiyeh the oxford hand book of refugee and forced migration studies, oxford university, press,2014, p84.

ثامناً: المصادر الالكترونية

١- حمد جاسم حمد، الاثار النفسية للتهجير القسري في العراق بعد احداث موصل متاح على الموقع الاكتروني: https://www.awured-org/arlcontent

٢- خليل إبراهيم الزهيدي، معالجة الاثار الاقتصادية و قضايا النازحين وعمليات التغير الديمغرافي، متاح على الموقع: https://www.ahewar.org

٣- خليل الوهدان، الهجرة القسرية مقال متاح على الموقع:
https://www.pen-sy.com

٤- رسالة النزوح الداخلي مقالة متاحة على الموقع: www.doss.uncha.org

٥- عامر عباس زعير، النزوح الداخلي و اثارها على الاقتصاد العراقي متاح على الموقع: www.momcl.org-ia/userfiles

٦- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الأشخاص النازحون داخليا دور وولاية اللجنة الدولية للصليب الاحمر مقال متاح على الموقع: www.icvc.org

٧- مصطفى اندوشو، أوضاع أطفال دارفور (الطفولة الضائعة والمستقبل المجهول) متاح على الموقع: www.sudandsem.org

٨- منظمة الأمم المتحدة للطفولة متاح على الموقع: www.unicef.org/Arabic/emerg

الملخص:

إن النزوح الداخلي ظاهرة إنسانية قديمة عانت منها أغلب دول العالم، وهو اكثر شيوعاً وانتشاراً في الدول التي تشهد النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية وحالات الاضطراب وعدم الاستقرار مما يتسبب في اقتلاع السكان المدنيين عن بيئاتهم ومناطقهم واجبارهم على الهجرة و النزوح بحثاً عن مكان آمن يحميهم من نيران الحرب أو بطش الجماعات المسلحة أو من غضب الطبيعة عندما تتعرض دولهم أو مناطقهم للكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات والجفاف ولا سيما في بعض الدول القارة الافريقية الامر الذي ينجم عنه اثاراً وخيمة على الشخص النازح من حيث فقدانه الأمن والأمان والممتلكات والمسكن والراحة والتعرض لأبشع ممارسات القتل والتعذيب والاغتصاب والانتهاكات الجسيمة لحقوقه ولا تقف اثاره عند الشخص النازح وإنما تتعداها الى المجتمعات المضيفة للأشخاص النازحين من حيث انتشار الفقر والبطالة وازدياد نسبة ارتكاب الجرائم فضلاً عن التغير الديمغرافي التي تشهده بعض المناطق .

اما بالنسبة للعراق فقد تعرض سكانه الى التشرد والتهجير والنزوح الداخلي ولأسباب مختلفة منها ما كان راجعا لأنظمة الحكم الاستبدادية والاسباب العسكرية والنزاعات المسلحة التي شهدتها البلاد الى جانب الاحتلال الأمريكي والعنف وانتشار العمليات الارهابية، فقدم العراق انموذجاً للمواطن المشرد، وبما ان الشخص النازح يبقى داخل دولته وما هو الا من مواطني الدولة اجبرته ظروف قاهرة على ترك محل اقامته التي يفضل العودة اليه ريثما تتحسن الاوضاع فمسؤولية حمايته تقع على دولته بالدرجة الاولى وعلى المجتمع الدولي ثانياً في حالة عجز الحكومات الوطنية أو عدم رغبتها في حماية النازحين الا انه لا توجد أي اتفاقية دولية شارعة تخص النازحين وتتناول احتياجاتهم وتضمن حقوقهم وتقدم حلول لمشاكلهم باستثناء المبادئ التوجيهية وقواعد القانون الدولي الإنساني والتي تعتريها بعض النقص فجاءت مشتتة وبشكل متفرق الامر الذي يتطلب الاسراع الى معالجة قضايا ومشاكل النازحين عن طريق سن الدول القوانين الوطنية التي تضمن حقوق النازحين خلال فترة التشرد والتنقل لحين العودة الى جانب استحداث اليات دولية صارمة تحرص على تطبيق تلك القواعد والمبادئ .

ABSTRACT:

Internal displacement is an ancient human phenomenon that has afflicted most of the world, and is more common in countries experiencing international and non-international armed conflicts and instability and instability, causing the uprooting of the civilian population from their environments and areas and forcing them to migrate and displace in search of a safe place to protect them from fire. War or the brutality of armed groups or from the anger of nature when their countries or regions are exposed to natural disasters such as earthquakes, floods and droughts, especially in some African countries, which has serious consequences for the displaced person in terms of loss of security and safety Data, housing and comfort Exposure to the ugliest practices of murder, torture, rape and gross violations of his rights and does not stop the effects of the displaced person, but beyond to the host communities of displaced people in terms of widespread poverty and unemployment and the increase in the proportion of crimes, as well as demographic change in some areas.

As for Iraq, its inhabitants have been subjected to displacement, displacement and internal displacement for various reasons including what was due to authoritarian regimes, military reasons and armed conflicts witnessed in the country along with the US occupation, violence and the spread of terrorist operations. Since the displaced person remains within his country and is only a citizen of the state forced by force majeure to leave his place of residence, which prefers to return to him until the situation improves. There is no international convention for IDPs It addresses their needs, guarantees their rights, and provides solutions to their problems, with the exception of the guiding principles and rules of international humanitarian law, which suffer from some deficiencies. Strict international mechanisms to ensure the application of these rules and principles.